



المركز الوطني لضمان جودة واعتماد
المؤسسات التعليمية والتدريبية

National Center for Quality Assurance & Accreditation
Of Educational and Training Institution

دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي

2020



المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية

المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية مؤسسة حكومية تأسست سنة 2006 بقرار مجلس الوزراء رقم (164) بمسمى "مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي" مقره الرئيسي مدينة طرابلس وله فرع بالمنطقة الشرقية مقره مدينة بنغازي وفرع آخر بالمنطقة الجنوبية ومقره مدينة سبها، يعني باعتماد وضمان جودة مؤسسات التعليم العالي ونشر ثقافة الجودة بها وكذلك معادلة الدرجات العلمية والمستويات التعليمية الصادرة من خارج البلاد.

قانون التعليم رقم (18) أعطي المركز مهام جديدة للمركز حيث وسع مهام الاعتماد وضمان جودة لتنظم مؤسسات التعليم التقني ومؤسسات التعليم الأساسي وأصبح يعرف بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية يعمل تحت مظلة وزارة التعليم.

منذ سنة 2008 يقوم المركز بنشر ثقافة الجودة بالمؤسسات التعليمية والقيام بعمليات التدقيق الخارجي للمؤسسات التعليمية لغرض الاعتماد وضمان جودة مخرجاتها .

المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية عضو بالشبكة العربية لضمان الجودة، وعضو الشبكة الدولية لضمان جودة مؤسسات التعليم العالي. كما أن للمركز اتفاقيات شراكة وتعاون مع العديد من هيئات الاعتماد وضمان الجودة العربية والدولية.

المركز الوطني لضمان جودة واعتماد

المؤسسات التعليمية والتدريبية

توطئة

تولي حكومة الوفاق الوطني رعاية واهتماما كبيرين للتعليم وتطويره للوصول به لمستويات متقدمة ومتوائمة مع المستويات العالمية وبالأخص التعليم الطبي، واستنادا لهذا الدعم المتواصل من المجلس الرئاسي والتوجيهات المستمرة بشأن تطوير نظم التعليم الطبي بما يحقق تقديم الرعاية الصحية المثلى، تم التوجيه بالعمل على إعداد دليل لضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم الطبي، المتوائمة مع المعايير الدولية للاتحاد الدولي للتعليم الطبي بهدف رفع كفاءة وفعالية مخرجات التعليم الطبي استرشادا بالمعايير الوطنية لاعتماد التعليم العالي.

وفي هذا الدليل تم وضع المعايير والمؤشرات المتعلقة بالمهام والواجبات لتنفيذ العملية التعليمية بكليات التعليم الطبي لتطوير وتحسين مخرجاتها، إن الهدف من جملة المعايير والمؤشرات والمسؤولين عن تطبيقها هو حوكمة وضمان جودة كافة السياسات والإجراءات بما يتماشى مع معايير الاتحاد الدولي للتعليم الطبي. **يسعدني** أن أعتمد هذا الدليل للعمل به في مؤسسات التعليم الطبي، وأن يتم الاسترشاد به بما يحقق الاعتراف بمخرجات التعليم الطبي من قبل الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بتطوير التعليم الطبي كمؤسسة النهوض بالتعليم الطبي والبحوث الدولية الطبية، والاتحاد الدولي للتعليم الطبي، وأن يتم إدراج كليات الطب الليبية بالدليل العالمي لكليات الطب. **أمل** أن يحقق هذا الدليل الفائدة والمنفعة المرجوة منه، وأن يحظى التعليم الطبي في ليبيا ومخرجاته بالاعتراف الدولي.

وفي الختام لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى مدير عام المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية وفريق الأساتذة الذين عملوا بكل جد وإخلاص لإنجاز هذا الدليل وكل العاملين بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية وإلى كل من قدم الدعم والجهد لإنجاز هذا الدليل متمنين لهم التوفيق والسداد.

والله من وراء القصد

د. محمد عماري محمد زايد

عضو المجلس الرئاسي ووزير التعليم المكلف

تقديم

مؤسسات التعليم العالي على مختلف تخصصاتها ومجالات نشاطها التي تسعى للبقاء والنمو والتطور باستمرار، عليها تقديم أفضل الخدمات الى زبائنها الحاليين والمرقبين بالإضافة إلى تلبية حاجاتهم ورغباتهم المتجددة. ولكي تتمكن هذه المؤسسات من تحقيق ذلك ينبغي عليها امتلاك ميزة تنافسية تنفرد بها عن منافسيها متمثلة بمجموعة من المعايير والمؤشرات أبرزها (التخطيط، الجودة، المرونة، التكلفة، الإبداع).

لذلك يقدم المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية هذا الدليل الذي يحتوي على معايير تقييم وتقويم مؤسسات التعليم العالي الطبي حسب متطلبات الاعتماد الوطني والمتوائمة مع متطلبات الاعتماد والاعتراف التي يعمل بها الاتحاد العالمي للتعليم الطبي لغرض الرقي بمخرجات التعليم الطبي والاعتراف بها محليا واقليميا ودوليا.

يحتوي هذا الدليل على معايير اعتماد مؤسسات التعليم الطبي مؤسسيا وبرامجيا والتي تمت موائمتها مع متطلبات اعتماد التعليم الطبي من قبل المركز العالمي للتعليم الطبي - إصدار سنة 2017، والاعتماد المؤسسي لمؤسسات التعليم العالي المعتمد بالقرار الوزاري رقم (647) لسنة 2016.

تمنياتنا للمؤسسات التعليمية والتدريبية في مجال التعليم الطبي التوفيق في تخطيط وتنفيذ عملياتها التعليمية والتدريبية بما يؤدي الى تحسين مخرجاتها عملا بما يقدمه هذا الدليل من معايير ومؤشرات.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أ.د. محمد نوري العتوق

مدير المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات

التعليمية والتدريبية

تمهيد

الاعتماد الأكاديمي بشقيه **المؤسسي** و**البرامجي** لمؤسسات التعليم العالي له دور رئيسي في عمليات الإصلاح في قطاع التعليم والتدريب محليا واقليميا ودوليا وذلك بالمساهمة في تحسين نوعية وجودة مخرجات العملية التعليمية والتدريبية، بالإضافة إلى توفير فرص التعليم والتدريب المباشر وعن بعد لكل مواطن بما يتناسب مع احتياجاته الفردية وطموحاته وقدراته.

الاعتماد الأكاديمي كما هو متعارف عليه في الأوساط الأكاديمية العالمية، هو أداة رئيسية من الأدوات التي تسهم بقدر كبير في النهوض بمستوى مؤسسات التعليم والتدريب، وضمان عملية التطوير والتحسين المستمر لهذا القطاع، كما يضمن تحقيق الحدود الدنيا للمعايير لهذه المؤسسات التي تمكنها من تنفيذ العمليات التعليمية والتدريبية بكفاءة مما يعطي الطلبة وأولياء الأمور وأرباب العمل الثقة بوجود نظام قوي للاعتماد يحقق احتياجات أصحاب العلاقة.

يتناول هذا الدليل في جزئه الأول معايير الاعتماد المؤسسي، أما الجزء الثاني فقد خصص لمعايير الاعتماد البرامجي للتعليم الطبي الأساسي، والجزء الثالث فقد خصص للمتطلبات المستندية المطلوبة لتقديم لعملية التدقيق وكذلك الوثائق الواجب توافرها عند زيارة فريق التدقيق للمؤسسة. **معايير** اعتماد مؤسسات التعليم الطبي الصادرة عن المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية بشقيها **المؤسسي** و**البرامجي** تمت موافقتها مع متطلبات اعتماد التعليم الطبي من قبل المركز العالمي للتعليم الطبي – إصدار سنة 2017، والاعتماد المؤسسي لمؤسسات التعليم العالي المعتمد بقرار وزير التعليم رقم (647/2016).

وما التوفيق إلا من عند الله سبحانه وتعالى

أ.د. توفيق الطاهر عجال

رئيس الفريق

فريق العمل

أعضاء فريق العمل حسب قرار مدير المركز رقم (158) لسنة 2020

الاسم	الصفة
أ.د. توفيق الطاهر عجال	رئيس الفريق
أ.د. محمد نوري العتوق	عضوا
أ.د. عبد المجيد الطيب شعبان	عضوا
د. جمال مصطفى السويح	عضوا
د. ميلاد الصيد الغويل	عضوا
د. عبد الرحمن محمد السنوسي	عضوا
أ.د. سالم الشريف الفرد	عضوا ومقرر اللجنة

فهرس المحتويات

الصفحة	البيان	ت
02	المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية	1
03	توطئة	2
04	تقديم	3
05	تمهيد	4
06	فريق العمل	5
07	فهرس المحتويات	6
08	التعريفات والمصطلحات الفنية	7
11	التقييم	8
12	الجزء الاول: معايير الاعتماد المؤسسي	9
12	المعيار الأول – التخطيط	11
12	المعيار الثاني – القيادة والحوكمة	12
14	المعيار الثالث – البرامج التعليمية والتدريبية	13
15	المعيار الرابع – هيئة التدريس والمدربين	14
16	المعيار الخامس – الشؤون الطلابية	15
17	المعيار السادس – المرافق وخدمات الدعم التعليمية والتدريبية	16
19	المعيار السابع – البحث العلمي	17
20	المعيار الثامن – خدمة المجتمع والبيئة	18
21	المعيار التاسع – ضمان الجودة والتحسين المستمر	19
22	المعيار العاشر – التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد	20
24	الجزء الثاني: معايير الاعتماد البرامجي	21
24	المعيار الأول – الرسالة والأهداف	22
26	المعيار الثاني – البرنامج التعليمي	23
29	المعيار الثالث – تقييم الطلاب	24
30	المعيار الرابع – الشؤون الطلابية	25
32	المعيار الخامس – أعضاء هيئة التدريس	26
33	المعيار السادس – الموارد التعليمية	27
35	المعيار السابع – تقييم البرامج	28
37	المعيار الثامن – الإدارة والحوكمة	29
39	المعيار التاسع – التطور والتحسين المستمر	30
41	الجزء الثالث: الوثائق المطلوبة	31
41	الوثائق اللازم إرفاقها مع طلب الاعتماد المؤسسي	32
41	الوثائق المطلوب توفيرها لتدقيق الاعتماد المؤسسي	33
45	الوثائق المطلوب توفيرها لتدقيق البرامجي	34
46	الوثائق اللازم إرفاقها مع طلب الاعتماد البرامجي	35
49	الأدبيات والمراجع	36
51	التعريف بفريق العمل	37

التعريفات والمصطلحات الفنية

- △ **المركز:** المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية (الجهة المخولة بمنح الاعتماد).
- △ **الدليل:** دليل إجراءات الترخيص والاعتماد.
- △ **المؤسسة التعليمية أو التدريبية:** كل مؤسسة تعليمية حكومية أو خاصة أو أجنبية تقدم برامج دراسية أو تدريبية منتظمة.
- △ **مؤسسة التعليم الطبي:** المؤسسة التعليمية التي تقدم برنامج تعليمي أساسي أو تخصصي في مجال " الطب والجراحة العامة، الصيدلة، طب وجراحة الفم والأسنان، والبرامج التعليمية والتدريبية للمهن الطبية المساعدة والرعاية الصحية" وتكون مرتبطة بمستشفى تعليمي للتدريب وإجراء البحوث، ومرادفا لها الجامعة الطبية والأكاديمية الطبية.
- △ **الكلية:** وحدة تعليم عالٍ تقني/تخصصي وبحث علمي لها شخصيتها الاعتبارية المستقلة، تضم مجموعة أقسام علمية تتناسب مع طبيعة التخصصات العلمية في الكلية.
- △ **القسم:** وحدة علمية أساسية من وحدات الكلية، متخصصة في حقل من حقول المعرفة، تتولى مهمة إعداد وتنظيم وتنفيذ البرامج التعليمية والتدريبية والبحثية.
- △ **البرنامج التعليمي:** تخصص علمي منظم يتضمن المناهج والمتطلبات الأكاديمية والبحثية للحصول على مؤهل أكاديمي.
- △ **الاعتماد:** هو عملية التأكد أن المؤسسة استوفت الحد الأدنى من معايير الاعتماد (مؤسسيا وبرامجيا) ويمنح المركز بموجبها وثيقة بذلك.
- △ **المعيار:** مجموعة من المؤشرات تدرج ضمن إطار عملية ما أو مورد مشترك
- △ **المؤشرات:** مجموعة من المقاييس الكمية والنوعية تستخدم لتتبع الأداء بمرور الوقت، للاستدلال على مدى تلبية مستويات الأداء المتفق عليها، وهي نقاط الفحص التي تراقب التقدم نحو تحقيق المعايير.

- △ **الشواهد والأدلة:** المصادر المتاحة التي يستند عليها في تحقيق المؤشرات، والتي تتمثل في قواعد البيانات، ومحاضر الاجتماعات، والتقارير السنوية، ونتائج عمليات التقييم، والسجلات المختلفة كسجلات الحضور والغياب، والمقابلات...إلخ.
- △ **الآليات:** إجراء أو مجموعة إجراءات يتم تنفيذها لتحقيق مؤشر.
- △ **الإجراءات:** مجموعة من الخطوات المتتالية واللازمة لإنجاز مهمة معينة.
- △ **التوثيق:** مجموعة عمليات جمع ونسخ وتنظيم وتحليل وتخزين واسترجاع المعلومات أو الوثائق حسب احتياجات المعنيين.
- △ **التقرير السنوي:** تقرير تعدده المؤسسة مع نهاية العام الدراسي، ويؤسس على تقارير البرامج التعليمية والتدريبية وأنشطة المؤسسة المختلفة التي تحقق رسالتها وأهدافها.
- △ **الترخيص:** الموافقة المبدئية الصادرة عن المركز لاستكمال إجراءات إنشاء المؤسسة التعليمية أو التدريبية.
- △ **فريق الفحص:** فريق يتم تسميته من قبل المركز يتولى فحص ملف طلب الترخيص، والقيام بزيارة ميدانية للتأكد من أهلية المؤسسة للحصول على الترخيص.
- △ **التدقيق:** عملية منظمة للحصول على الشواهد والأدلة الموضوعية المتعلقة بالتأكد من الأنشطة والممارسات ومدى مطابقتها للمعايير لاتخاذ القرار المناسب.
- △ **التدقيق التكميلي:** إعادة تدقيق للمعايير التي لم تحقق الحد الأدنى في عملية التدقيق للحصول على الاعتماد.
- △ **التقييم الذاتي:** تقييم المؤسسة لنفسها وفق معايير الاعتماد الواردة بدليل معايير الاعتماد الصادرة عن المركز.
- △ **الدراسة الذاتية:** التقرير المقدم للمركز للحصول على الاعتماد والمعد بناء على تقرير التقييم الذاتي للمؤسسة.
- △ **الحدود الدنيا (الحد الأدنى):** هو مستوى محدد مطلوب تحقيقه المؤسسة في تقييم المعيار، وهو 65% للمعيار، و70% لمجموع المعايير المنصوص عليها في دليل المعايير.

△ **الاعتراف الأكاديمي:** اعتراف المؤسسات التعليمية والتدريبية وهيئات الاعتماد ببعضها البعض، المنتمية لنفس الشبكة الاقليمية والدولية لضمان الجودة والاعتماد.

△ **المبسس:** أحد أعضاء المؤسسة يقوم بتيسير عملية التدقيق الخارجي أثناء الزيارات الميدانية.

△ **الاعتماد المؤسسي:** وثيقة ضرورية يمنحها المركز تؤكد قدرة المؤسسة على تحقيق رسالتها وأهدافها المعلنة وفق معايير الاعتماد المؤسسي.

△ **الاعتماد البرامجي:** وثيقة ضرورية يمنحها المركز تؤكد قدرة البرنامج على تحقيق رسالته وأهدافه المعلنة، وفق معايير الاعتماد البرامجي.

△ **الحوكمة:** الإطار الذي تمارس فيه المؤسسات مهامها وتوضح العلاقة بين الأطراف ذات العلاقة من مجلس إدارة المؤسسة ومستوياتها التنظيمية المختلفة والأطراف الخارجية المستفيدة من خدماتها وضمان حقوق جميع هذه الأطراف.

△ **التعلم الذاتي:** نشاط تعليمي يقوم به المتعلم مدفوعاً برغبته الذاتية بهدف اكتساب المعارف وتنمية المهارات التي يحددها البرنامج التعليمي.

△ **التغذية الراجعة:** تزويد الطالب بمستوى أدائه لدفعه لإنجاز أفضل على الاختبارات اللاحقة من خلال تصحيح الأخطاء.

△ **الغايات:** مجموعة أهداف استراتيجية مصاغة في صورة تمثل رؤية المؤسسة، تتحقق بسلم متدرج من الاهداف التكتيكية والتنفيذية.

△ **التعليم الإلكتروني:** هو تقديم محتوى تعليمي إلكتروني عبر الوسائط المعتمدة على الوسائط المتعددة إلى المتعلم بشكل يتيح له إمكانية التفاعل مع المحتوى ومع المعلم ومع أقرانه سواء أكان ذلك بصورة متزامنة أم غير متزامنة، سواء كان ذلك في الفصل الدراسي أو خارج الفصل الدراسي.

△ **التعليم عن بُعد:** هو أحد طرق التعليم ويعتمد على وجود المتعلم في مكان يختلف عن المصدر الذي قد يكون الكتاب أو المعلم أو حتى مجموعة الدارسين، وهو نقل برنامج تعليمي من موضعه في حرم مؤسسة تعليمية ما إلى أماكن متفرقة جغرافياً.

التقييم

- يتضمن تقرير تقييم الأداء وفق كل معيار من معايير الاعتماد على حدة، ويتم تخصيص النقاط وفق النتائج التي توصل إليها فريق التدقيق، والمبنية على الأدلة والوثائق والشواهد المادية الملموسة أثناء عملية التدقيق، وعلى مقياس من صفر إلى أربعة نقاط، على النحو التالي:

✓ لم يتحقق المؤشر نهائياً يعطي صفر من النقاط.

✓ إذا تحقق المؤشر يعطى تقييم (1، 2، 3، 4) من النقاط.

- المؤشرات التي لا تنطبق على المؤسسة والبرنامج، لا يتم احتسابها ضمن المؤشرات التي يتم تقييمها.
- للحصول على الاعتماد يجب على المؤسسة أو البرنامج الحصول على نتيجة إجمالية لا تقل عن 70%.
- الحصول على أقل من 65% في أي معيار من المعايير يؤدي إلى عدم منح الاعتماد.
- الممارسات الجيدة التي تقوم بها المؤسسة وغير الموجودة من ضمن مؤشرات المعيار تعد نقاط ثناء ولا تؤثر في درجة المعيار.
- يمنح الاعتماد لمدة 3 سنوات في حالة الحصول على نسبة 70% إلى أقل من 80% من إجمالي النقاط لمجمل المعايير.
- يمنح الاعتماد لمدة 4 سنوات في حالة الحصول على نسبة 80% إلى أقل من 90% من إجمالي النقاط لمجمل المعايير.
- يمنح الاعتماد لمدة 5 سنوات في حالة الحصول على نسبة 90% فما فوق من إجمالي النقاط لمجمل المعايير.
- يتم حساب معدل أداء المعايير على النحو التالي:

✓ **نسبة أداء المعيار = مجموع درجات المؤشرات مقسوماً**

على (عدد المؤشرات × أربعة).

✓ **إجمالي معدل الأداء لمجمل عدد المعايير = مجموع نسب أداء المعايير**

مقسوماً على عدد المعايير.

✓ **تعرض النتائج على صورة نسبة مئوية.**

الجزء الاول :معايير الاعتماد المؤسسي

المعيار الأول: التخطيط : (11 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة خطة استراتيجية معتمدة، تتماشى مع استراتيجية القطاع التابعة له.
 2. تتضمن الخطة غايات واضحة وأهداف محددة قابلة للقياس.
 3. رؤية ورسالة وقيم وأهداف المؤسسة واضحة ومعلنة ومنشورة.
 4. للمؤسسة آلية تشرك من خلالها أصحاب العلاقة بمن فيهم الطلاب وأرباب سوق العمل في إعداد الخطة الاستراتيجية.
 5. للمؤسسة آلية لنشر خطتها الاستراتيجية وتوضيحها لأصحاب العلاقة.
 6. للمؤسسة آليات دقيقة لجمع وترتيب البيانات واستخلاص المعلومات بشكل منتظم من أجل قياس درجة تحقيقها لمؤشرات الأداء الواردة في خطتها الاستراتيجية.
 7. للمؤسسة آليات مناسبة لتطوير الرؤية والأهداف.
 8. تستخدم المؤسسة رسالتها وأهدافها في التخطيط لأنشطتها وعملياتها.
 9. توظف المؤسسة نتائج عمليات التقييم في التطوير والتحسين المستمر.
 10. شمولية أهداف المؤسسة الاستراتيجية لمواكبة التطورات الحديثة للتعليم والتعلم والبحث العلمي وخدمة المجتمع.
- للمؤسسة خطط بديلة للاستجابة السريعة للمتغيرات الداخلية والخارجية.

المعيار الثاني: القيادة والحوكمة: (30 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة شروط لاختيار القيادات الأكاديمية والإدارية وملتزمة بها.
2. للمؤسسة آليات لقياس مدى رضا منتسبيها على أداء قيادة المؤسسة.

3. للمؤسسة دليل للقوانين والأنظمة والتعليمات، المتضمنة لأفضل أساليب ممارسة سلطة العليا وقياداتها الإدارية.
4. للمؤسسة آلية تمكن غير أعضاء الإدارة العليا للمؤسسة من المشاركة في صنع قرارات المؤسسة، وتوجيه مسار العمل بها.
5. الالتزام بالمهام والمسؤوليات والصلاحيات لكل من أعضاء مجلس المؤسسة والمستويات التنظيمية المختلفة بها.
6. اعتماد إدارة المؤسسة في قراراتها على حقائق مبنية على بيانات ومعلومات دقيقة، بما فيها نتائج تقارير فرق العمل أو اللجان المختصة.
7. درجة الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس المؤسسة والقيادات الإدارية بها.
8. للمؤسسة آلية محددة لتشكيل اللجان وفرق العمل .
9. للمؤسسة هيكل تنظيمي يبين المهام والصلاحيات لجميع المستويات الإدارية، وواضحا لأصحاب العلاقة والمصلحة.
10. للمؤسسة آلية لتوثيق العمليات والإجراءات والنشاطات ونشرها داخل المؤسسة.
11. للمؤسسة آليات ومحددة لتقييم ومراجعة أدائها بشكل منتظم.
12. للمؤسسة قنوات اتصال واضحة وفعالة بين الإدارة، والعاملين، والطلبة، وأصحاب العلاقة الآخرين.
13. للمؤسسة آلية لمسار التقارير على مستويات كل من: المؤسسة، والكليات، والبرامج التعليمية.
14. للمؤسسة لوائح وإجراءات تنظم العملية التعليمية والإدارية والمالية.
15. للمؤسسة آلية لضبط وتدقيق منشوراتها وإعلاناتها.
16. للمؤسسة آليات لتحصيل الرسوم المالية.
17. للمؤسسة نظام تقييم واضح وموثق وشفاف لمراقبة ومراجعة أداء العاملين بها.
18. للمؤسسة آليات شفافة وعادلة ومنشورة للعاملين المتميزين ومكافأاتهم.
19. للمؤسسة آليات لتحديث خدماتها، ومواردها، وعملياتها التعليمية.
20. للمؤسسة آليات شفافة للتعيين والتعاقد والتوظيف.

21. للمؤسسة آليات تضمن شفافية الإجراءات المالية.
22. للمؤسسة آليات لإعداد ميزانيتها، تبين مصادر أموالها واستخداماتها.
23. تخطط المؤسسة موازنتها على أساس رسالتها وأهدافها.
24. للمؤسسة آليات لإعداد الميزانية التقديرية، تضمن مشاركة المستويات التنظيمية المختلفة بالمؤسسة.
25. تلتزم المؤسسة بتقديم تقرير سنوي مفصلاً عن دخلها ومركزها المالي.
26. للمؤسسة ميثاق أخلاقي لجميع الشرائح العاملة بها.
27. للمؤسسة نظام واضح للثواب والعقاب.
28. للمؤسسة آلية لضمان وتعزيز الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس والطلبة.
29. للمؤسسة آليات شفافة لاستطلاعات آراء منتسبي المؤسسة في جودة العملية التعليمية.
30. للمؤسسة آلية تلتزم من خلالها بتقديم الدعم المادي اللازم لإدارة ومكاتب الجودة والوحدات التابعة لها بشكل منتظم.

المعيار الثالث: هيئة التدريس والكوادر المساندة: (14 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة آلية شفافة لاختيار أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة.
2. للمؤسسة دليل واضح ومعلن خاص بأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة.
3. للمؤسسة خطة لتوفير العدد الكافي من أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة المؤهلين لتنفيذ برامجها.
4. للمؤسسة آليات لتقييم أداء أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة.
5. للمؤسسة آليات تلتزم من خلالها بتقديم الخدمات التقنية المناسبة لأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة بشكل مستمر.
6. للمؤسسة آلية تضمن حقوق أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة.
7. للمؤسسة خطط لتنمية القدرات المهنية لأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة وتطويرها.

8. للمؤسسة آليات تمكن الطلاب من التواصل مع أعضاء هيئة التدريس.
9. للمؤسسة آليات لدعم أعضاء هيئة التدريس في نشر أبحاثهم.
10. للمؤسسة ملف أكاديمي لكل عضو هيئة تدريس قار وغير قار، يتضمن السيرة الذاتية والمؤهلات العلمية معترف به من الجهة المختصة، والنشاطات العلمية والتدريسية.
11. للمؤسسة آلية تتيح الفرص بشكل عادل لمشاركة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية المؤقتة والدائمة.
12. للمؤسسة آلية شفافة للتعامل مع شكاوي أعضاء هيئة التدريس.
13. للمؤسسة آلية للتعامل مع السرقات العلمية والمخالفات الأخرى المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة والباحثين.
14. للمؤسسة آلية لتوفير الامكانيات المادية اللازمة لأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة التي تمكنهم من أداء واجباتهم.

المعيار الرابع: البرامج التعليمية : (19 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. البرامج التعليمية للمؤسسة تتوافق مع رسالتها واهدافها.
2. للمؤسسة آلية تعتمد فيها على المختصين في تصميم برامجها التعليمية.
3. البرامج التعليمية للمؤسسة تلبى احتياجات المجتمع وسوق العمل.
4. للمؤسسة شروط ومتطلبات قبول محددة لكل برنامج، ومصاغة بشكل واضح في وصف البرنامج.
5. للمؤسسة آليات تمكن الطلاب الجدد من الاطلاع على طبيعة ومتطلبات البرامج التي يرغبون الالتحاق بها، وتقديم الإرشاد الأكاديمي بالخصوص.
6. للمؤسسة آليات تمكن الطلاب الانتقال من وإلى البرامج التعليمية.
7. للمؤسسة آلية لمراجعة سياسة القبول بشكل دوري مع المعنيين وأصحاب العلاقة بما في ذلك أرباب العمل.
8. لدى المؤسسة العدد الكافي من الموظفين المؤهلين لتقديم خدمات الدعم الطلابي.

9. للمؤسسة آلية لتزويد الطلاب بنشرة تعريفية تتضمن معلومات كافية حول خدمات الدعم الطلابي والرعاية المتوفرة لهم.
10. للمؤسسة آلية تلزم إدارات البرامج باتباع نظام الإشراف الأكاديمي والريادة العلمية بما يتناسب مع طبيعة كل برنامج.
11. تستند المؤسسة الى معايير أكاديمية أو مقارنة مرجعية (Benchmarking) في وصف وتوصيف برامجها التعليمية ومقرراتها الدراسية.
12. للمؤسسة آليات للتعامل مع الطلاب المتعثرين والمتفوقين في البرامج التعليمية.
13. للمؤسسة آليات ومنشورة حول متطلبات حضور الطلبة والالتزام بالمواعيد، وتعتمد إجراءات وأنظمة فعالة لتنفيذها.
14. للمؤسسة لائحة خاصة بالدراسة والامتحانات ملتزمة بتطبيقها.
15. للمؤسسة آلية تلزم إدارات البرامج، بالمراجعة الدورية لبرامجها وتحديثها.
16. تضمن المؤسسة توازن المقررات التخصصية والتربوية والمقررات العامة بالبرامج التعليمية.
17. للمؤسسة آلية تلزم إدارات البرامج باستطلاع آراء الطلاب في جودة العملية التعليمية وتوظيف نتائجها في التحسين والتطوير.
18. للمؤسسة آلية لتقييم برامجها التعليمية بشكل دوري.
19. للمؤسسة آلية لنشر نتائج تقييم برامجها التعليمية والاستفادة منها في عمليات التحسين والتطوير.

المعيار الخامس: الشؤون الطلابية : (21 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة آليات قبول تنسجم مع رسالتها وأهدافها وخططها التنفيذية.
2. للمؤسسة آلية لقبول الطلاب ومناسبة لقدرتها الاستيعابية.
3. يتوفر بالمؤسسة العناصر البشرية المؤهلة لمساعدة الطلاب على إتمام إجراءاتهم.
4. للمؤسسة آلية لتوفير الدعم المناسب للطلاب المعاقين.

5. المؤسسة تلتزم بنشر قوائم الخريجين على موقعها الإلكتروني دورياً.
6. للمؤسسة آلية لإرشاد وتنسيب الطلاب للتخصصات المختلفة.
7. للمؤسسة قاعدة بيانات لطلابها.
8. المؤسسة تحتفظ بملف إداري لكل طالب.
9. المؤسسة تحتفظ بالسجلات الأصلية للطلاب.
10. للمؤسسة وسائل وأماكن لحفظ النسخ الاحتياطية لسجلات الطلاب.
11. للمؤسسة آلية تكفل سرية معلومات الطلاب.
12. للمؤسسة آلية تنظم عملية إطلاع الطلاب على سجلاتهم.
13. للمؤسسة آليات لاختيار وتسمية المرشد الأكاديمي أو الرائد العلمي.
14. للمؤسسة سجلات تبين نتائج التحصيل المعرفي للطلاب.
15. للمؤسسة آليات واضحة للطعن والتظلم والشكاوي الطلابية.
16. المؤسسة تلتزم بتقديم الدعم اللازم للأنشطة الطلابية.
17. المؤسسة توفر الخدمات الصحية الأساسية للطلاب.
18. للمؤسسة آلية تمكن الطلاب من المشاركة في صناعة القرارات وحل المشاكل.
19. للمؤسسة آلية لتوثيق معاملات الطلاب المتفوقين والمتعثرين.
20. للمؤسسة وحدة لمتابعة الخريجين.
21. للمؤسسة آليات لمعرفة مدى ملاءمة برامجها لمتطلبات سوق العمل من وجهة نظر خريجها.

المعيار السادس: المرافق وخدمات الدعم التعليمية: (29 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار

1. للمؤسسة مساحة ومباني ومرتبطة بمستشفى / مركز تعليمي طبي للتدريب واجراء البحوث لتحقيق أهدافها التعليمية والتربوية والبحثية.
2. للمؤسسة ما يثبت ملكيتها لأصولها الثابتة والمنقولة، أو امتلاكها الحق القانوني في استخدام المباني والمرافق لتقديم خدماتها.

3. للمؤسسة خطط لصيانة مبانيها ومرافقها.
4. للمؤسسة آلية تضمن الالتزام المستمر بمتطلبات المباني والمرافق الصادرة عن المركز.
5. للمؤسسة قواعد للأمن والسلامة بالمعامل والورش والمختبرات.
6. المؤسسة توفر الإرشادات العامة حول الأمن والسلامة للطلاب والعاملين والزوار.
7. للمؤسسة مخازن تتوفر فيها الخصائص والشروط المطلوبة.
8. للمؤسسة آلية لمراقبة ومتابعة المقاهي والمطاعم والعاملين بها وفقا للشروط الصحية.
9. المؤسسة توفر التكييف والتدفئة والتهوية الكافية داخل المرافق والأبنية.
10. المؤسسة تيسر لمنتسبيها بمن فيهم المعاقين إمكانية الوصول واستعمال المرافق والأبنية وأماكن الدراسة.
11. المؤسسة تعمل على توفير المساحة الشخصية الكافية لأعضاء هيئة التدريس من أجل تحضير المحاضرات، والعمل مع الطلاب وتقديم الاستشارات.
12. المؤسسة توفر مساحات وأماكن كافية لراحة منتسبيها من مرافق وأماكن للصلاة.
13. المؤسسة تعمل على توفير أماكن للطلبة وأعضاء هيئة التدريس لتأمين ممتلكاتهم الشخصية، بما فيها مواقف للسيارات.
14. المؤسسة توفر المرافق الخاصة بالأنشطة الترفيهية والرياضية والأعمال الإبداعية.
15. المؤسسة توفر المساحات الشخصية الكافية والأماكن اللازمة للكوادر المساندة.
16. الموقع الإلكتروني والمواد المطبوعة للمؤسسة توفر وصفا دقيقا لموقعها، ومرافقها ومبانيها، والتسهيلات المتوفرة، وطبيعة مواردها، والخدمات التي تقدمها.
17. للمؤسسة آليات فعالة لتحديث المعلومات على الموقع الإلكتروني بشكل منتظم.
18. للمؤسسة آلية لتقييم خدمات الدعم الطلابي بشكل دوري.
19. للمؤسسة أنظمة وطرق فعالة للتواصل مع الطلبة خارج أوقات الدوام الرسمي.
20. السكن الجامعي الطلابي نظيف وآمن وذو مستوى كاف لتلبية احتياجات الطلاب.
21. للمؤسسة آلية واضحة للعناية بالسكن الجامعي.
22. يشرف على النشاطات التي تنظمها المؤسسة مسؤول يتمتع بالكفاءة والخبرة.

23. إدارة المكتبة بالمؤسسة تدار بكوادر كافية يتمتعون بالخبرة المناسبة .
24. مكتبة المؤسسة تحتوي المصادر التعليمية المناسبة (ورقية وإلكترونية) بما فيها الكتب العامة والموسوعات والمعاجم والمجلات والدوريات.
25. للمكتبة نظام إعاره جيد.
26. لمكتبة المؤسسة أوقات عمل مناسبة وكافية ومعلنة.
27. للمؤسسة آلية لتطوير وتحسين خدمات المكتبة.
28. للمؤسسة العدد الكافي من الحواسيب ذات المواصفات المناسبة.
29. المؤسسة توفر البرمجيات الحديثة والمناسبة.

المعيار السابع: البحث العلمي : (18 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار

1. للمؤسسة مكتب خاص يتولى إدارة العمليات والإجراءات المتعلقة بالبحث العلمي.
2. للمؤسسة آليات تحدد الأولويات وكافة التسهيلات لدعم البحث العلمي وأعمال الترجمة.
3. للمؤسسة ميثاق أخلاقي يضمن التقيد بأدبيات وأخلاقيات البحث العلمي.
4. للمؤسسة آليات تحفز الباحثين من منتسبيها لإجراء البحوث العلمية في مجال تخصصهم ونشر نتائجها.
5. للمؤسسة آليات تعكس مدى الاتساق بين البحث العلمي والعملية التعليمية.
6. خطط البحث العلمي في المؤسسة تتوافق مع الأولويات الوطنية في الدولة.
7. للمؤسسة قائمة محدثة لمنشوراتها على موقعها الإلكتروني.
8. للمؤسسة ضوابط لتقييم أداء وإنتاج أعضاء هيئة التدريس البحثي بما يحقق تطلعات وتوقعات المؤسسة في مجال البحث العلمي.
9. للمؤسسة آليات عادلة وشفافة لدعم أبحاث وأنشطة أعضاء هيئة التدريس.
10. الخطة الاستراتيجية للمؤسسة تظهر التزام المؤسسة بتشجيع ريادة الأعمال Entrepreneurship والمشاريع في مجالاتها.

11. للمؤسسة آلية منتظمة للتواصل مع أرباب العمل والخريجين للحصول على التغذية الراجعة لتطوير مناهجها وتعزيز البحوث العلمية التعاونية .
12. للمؤسسة آلية واضحة لعقد الاتفاقيات العلمية والبحثية وتبادل الزيارات مع المؤسسات المماثلة في العالم.
13. للمؤسسة آليات لتقييم وتطوير سياسة البحث العلمي.
14. للمؤسسة آلية تحدد نسبة الإنفاق الكلي على الأبحاث من موازنتها.
15. عدد المرات التي أستشهد بها (citations) فى الأبحاث العلمية التي أنتجها منتسبو المؤسسة.
16. للمؤسسة آلية للبحوث العلمية التعاونية المشتركة مع المؤسسات والقطاعات الأخرى.
17. للمؤسسة آلية للمشاركة في المحافل والمؤتمرات العلمية.
18. للمؤسسة آلية للاستفادة من نتائج بحوث الطلاب المتميزة.

المعيار الثامن: خدمة المجتمع والبيئة: (10 مؤشرات)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة مكتب خاص يتولى تنسيق برامجها لخدمة المجتمع والبيئة.
2. للمؤسسة آلية للتعرف على مشاكل المجتمع المحلي والبيئة المحيطة.
3. للمؤسسة آليات لنشر وتعزيز القيم الايجابية: الدينية، الاخلاقية، الوطنية، والانسانية.
4. تعدد المؤسسة تقريراً سنوياً يتضمن تفاصيل الخدمات المجتمعية التي شاركت بها.
5. للمؤسسة آلية لاستطلاع ومعرفة رأي المجتمع في ما تقدمه من خدمات مجتمعية وبيئية للاستفادة منها في تطوير عملياتها.
6. للمؤسسة آليات واضحة للتعامل مع النفايات ومخلفات المعامل والورش للمحافظة على سلامة البيئة.
7. للمؤسسة آلية للمساهمة في نشر المعرفة وثقافة الاهتمام بالبيئة داخل المجتمع .
8. للمؤسسة آلية تسهم من خلالها مع مؤسسات المجتمع الأخرى في تنفيذ المشاريع التنموية الاقتصادية والاجتماعية.

9. للمؤسسة آلية للتواصل مع المنظمات والمؤسسات والاتحادات والروابط العلمية المختلفة بالداخل والخارج من أجل دعم المجتمع.

10. للمؤسسة آلية لنشر المعلومات حول تجاربها وممارساتها الجيدة، والمشاركة الفاعلة مع المؤسسات المناظرة.

المعيار التاسع: ضمان الجودة والتحسين المستمر: (16 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. للمؤسسة ادارة خاصة للجودة وضمانها تضم كوادر تتمتع بالكفاءة والمعرفة والخبرة في مجال ضمان جودة التعليم العالي.

2. لإدارة الجودة بالمؤسسة آلية لتحسين وتطوير العملية التعليمية .

3. للمؤسسة آلية تمكن مشاركة إدارة الجودة في صناعة القرار.

4. المؤسسة تلتزم بتقديم الدعم وتوفير الامكانيات اللازمة لإدارة الجودة.

5. للمؤسسة آليات - أثناء جمع البيانات لأغراض ضمان الجودة - تضمن الأخذ بآراء أصحاب العلاقة.

6. للمؤسسة آليات تضمن إحالة التقارير والاحصائيات الخاصة بالعملية التعليمية سنويا من الكليات الى ادارة الجودة.

7. لإدارة الجودة بالمؤسسة آليات واضحة لقياس مستوى رضاء الطلبة والعاملين بها.

8. للمؤسسة آلية للتقييم الذاتي وفق معايير الاعتماد الصادرة عن المركز بشكل مستمر.

9. للمؤسسة خطط للتطوير والتحسين المستمر في ضوء نتائج التقييم الذاتي.

10. للمؤسسة آلية تدعم التعاون والتنسيق بين مكاتب ووحدات الجودة بالمؤسسة.

11. للمؤسسة آلية واضحة ونماذج معتمدة لعملية تقييم أداء منتسبيها ونشرها.

12. للمؤسسة آلية تدعو من خلالها أصحاب المصلحة لإبداء آرائهم ومقترحاتهم لغرض التطوير والتحسين المستمر.

13. للمؤسسة آلية للاستفادة من نتائج عملية تقييم أداء منتسبيها، وآراء أصحاب المصلحة.

14. المؤسسة تعمل على تطبيق خططها التنفيذية ومراجعتها دوريا.

15. للمؤسسة آلية واضحة لتحديد احتياجات التطوير المهني للعاملين.

16. للمؤسسة آليات لتوثيق وضمان سلامة البيانات، التي يتم جمعها من أجل إدخال أي تحسينات ضرورية وقياس أثرها.

المعيار العاشر: التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد: (18 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. المؤسسة تدعم عملية التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد ماليا وإداريا لضمان النوعية والحفاظ على تطورها.
2. للمؤسسة آلية فعالة وقواعد محددة لتنظيم عمليات التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد في العملية التعليمية.
3. للمؤسسة أنظمة تلبى متطلبات التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد وتحدد مهام الطالب وحقوقه.
4. للمؤسسة أنظمة واضحة في مجال التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد في إيضاح دور الاستاذ في تحقيق أهداف هذا النمط من التعليم.
5. للمؤسسة آلية للتأكد من التعرف على رضا المستفيدين من طلاب وأساتذة عن التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد.
6. المؤسسة تعمل على تحسين وتطوير عمليات التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد واقترح برامج تطويرية لضمان عنصر التحسين والتطوير المستمر وضمان إتاحته للطالب.
7. تحدد المؤسسة المهارات اللازمة للطالب في ضوء التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد مثل مهارات العمل في الفريق، ومهارات الاتصال، ومهارات ملف الانجاز، ومهارات إدارة الوقت.
8. تستخدم المؤسسة تقنية حديثة ومناسبة لبرامج التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد وتشمل خدمات الطلاب وإدارة العملية التعليمية، وتسهيلات وسائل الاتصال المتنوعة بين الاستاذ والطالب.
9. تقوم المؤسسة بعمليات التقييم والتقويم للسياسات والاجراءات المتبعة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد.
10. للمؤسسة آلية مرنة في عمليات تحسين وتعديل المحتوى التعليمي للتعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد.
11. للمؤسسة آلية تمكن الطالب من الوصول للمحتوي المناسب في الوقت المناسب وبالتقنية المناسبة.

12. للمؤسسة آلية لتطوير مخازن المحتوى التعليمي لتكون متاحة لمختلف المستويات من مبتدئين ومتقدمين من خلال استخدام تطبيقات تقنية ذات معايير معتمدة.
13. للبرامج التعليمية المنتجة قوة التحمل (Durability) من حيث إنتاج المحتوى مرة واحدة ونقله مرات عديدة في نظم مختلفة وبجهد قليل.
14. للمؤسسة آلية واضحة لدعم ومساعدة طلاب التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد من حيث خدمات القبول والدعم المالي بصورة منتظمة.
15. للمؤسسة آلية لتقييم وتقويم مكونات المقررات الدراسية للتعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد وتشمل النشاطات ذات العلاقة بالمنهج الدراسي بشكل عام، وتطوير المقررات الدراسية والنشاطات المبذولة من أعضاء هيئة التدريس والخبراء والأطراف ذات العلاقة.
16. للمؤسسة آلية للمحافظة على مدخلات جودة التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد، بما يضمن نتائج التعليم المستهدفة بصورة واضحة وواقعية.
17. التكاليف المالية للتعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد تكون في متناول المستفيدين من الخدمة.
18. للمؤسسة آلية لمراعات حقوق النسخ وحقوق الملكية الفكرية، وتعتني بالموازنة بين الاحتياجات، ووضع برامج إبداعية مقابل الاحتياجات للحماية ضد الأخطاء غير المتعمدة.

♦

الجزء الثاني: معايير الاعتماد البرامجي

يتضمن هذا الجزء عدد تسعة معايير: الرسالة والمهمة؛ البرنامج التعليمي؛ تقييم الطلاب؛ الشؤون الطلابية؛ أعضاء هيئة التدريس؛ الموارد التعليمية؛ تقييم البرنامج؛ الإدارة والحوكمة؛ التطور والتحسين المستمر؛ مكونة من عدد 207 مؤشراً.

المعيار الأول: الرسالة والمهمة : (26 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب أن يكون للبرنامج التعليمي رسالة ورؤية وأهداف.
2. يجب أن تكون الرسالة والرؤية معلنة للجمهور و القطاع الصحي الذي تخدمه.
3. يجب أن تشمل الرسالة الاحتياجات الصحية للمجتمع المحلي، واحتياجات نظام تقديم الرعاية الصحية، وغير ذلك من جوانب المساءلة الاجتماعية.
4. ينبغي أن تشمل الرسالة تحقيق البحوث الطبية.
5. ينبغي أن تشمل الرسالة جوانب من الصحة العالمية.
6. يجب على البرنامج أن يكفل مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في صياغة الرسالة والنتائج التعليمية المستهدفة.
7. ينبغي أن يكفل البرنامج في أن تستند صياغة الرسالة والرؤية والنتائج التعليمية المستهدفة أيضاً إلى مدخلات من أصحاب المصلحة الآخرين.
8. يجب على البرنامج أن يحدد الأهداف التعليمية التي تؤدي إلى طبيب مؤهل على المستوى الأساسي.
9. يجب أن يكون لدى البرنامج الخطة التنفيذية الفعالة لتنفيذ العملية التعليمية في أي فرع من فروع الطب.
10. يجب أن يكون للبرنامج القدرة على تخريج أطباء قادرين على أداء مهام الطبيب على النحو الذي يحدده القطاع الصحي.
11. يجب أن يلتزم البرنامج بالتعلم مدى الحياة.

12. يجب أن يتمتع البرنامج باستقلالية لصياغة وتنفيذ السياسات فيما يتعلق بتصميم المناهج الدراسية التي يتحمل أعضاء هيئة التدريس والإدارة المسؤولية عنها.
13. يجب أن يتمتع البرنامج بالاستقلالية لصياغة وتنفيذ السياسات فيما يتعلق باستخدام الموارد المخصصة اللازمة لتنفيذ المناهج الدراسية التي يتحمل أعضاء هيئة التدريس وإدارتها المسؤولية عنها.
14. ينبغي أن يكفل البرنامج الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس والطلاب المشاركة في معالجة المناهج الدراسية الفعلية.
15. يجب على البرنامج ضمان الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس والطلاب في استخدام نتائج بحثية جديدة لتوضيح ودراسة مواضيع محددة دون توسيع المناهج الدراسية.
16. يجب على البرنامج تحديد النتائج التعليمية المستهدفة التي يجب على الطلاب إظهارها عند التخرج فيما يتعلق بإنجازاتهم على المستوى الأساسي والمهارات والمواقف.
17. يجب على البرنامج تحديد النتائج التعليمية المستهدفة التي يجب على الطلاب إظهارها عند التخرج فيما يتعلق بالأساس المناسب للمهنة المستقبلية في أي فرع من فروع الطب.
18. يجب على البرنامج تحديد النتائج التعليمية المستهدفة التي يجب على الطلاب إظهارها عند التخرج فيما يتعلق بأدوارهم المستقبلية في القطاع الصحي.
19. يجب على البرنامج تحديد النتائج التعليمية المستهدفة التي يجب على الطلاب إظهارها عند التخرج فيما يتعلق بالتدريب اللاحق للدراسات العليا.
20. يجب على البرنامج تحديد النتائج التعليمية المستهدفة التي يجب على الطلاب إظهارها عند التخرج فيما يتعلق بالتزامهم ومهاراتهم في التعلم مدى الحياة.
21. يجب على البرنامج أن يحدد النتائج التعليمية المستهدفة التي ينبغي أن يظهرها الطلاب عند التخرج فيما يتعلق بالاحتياجات الصحية للمجتمع المحلي، واحتياجات نظام تقديم الرعاية الصحية، وغير ذلك من جوانب المساءلة الاجتماعية.
22. يجب على البرنامج تحديد النتائج المستهدفة لمشاركة الطلاب في البحوث الطبية.
23. يجب على البرنامج أن يعلن عن النتائج التعليمية المستهدفة.

24. يجب على البرنامج ضمان السلوك المناسب للطلاب فيما يتعلق بزملائهم الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وغيرهم من موظفي الرعاية الصحية والمرضى وأقاربهم.
25. ينبغي للبرنامج أن يحدد وينسق الربط بين النتائج المكتسبة بالتخرج والنتائج المكتسبة في التدريب.
26. ينبغي للبرنامج أن يهتم بالنتائج العالمية ذات الصلة بالصحة.

المعيار الثاني البرنامج التعليمي : (41 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج تحديد محتويات المقررات الدراسية بشكل دقيق.
2. يجب على البرنامج ضمان أن المقررات الدراسية تعد الطلاب للتعلم مدى الحياة.
3. يجب على البرنامج إتباع الأسلوب العلمي والتفكير التحليلي والنقدي في تدريس المقررات الدراسية.
4. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم الطبية الحيوية الأساسية في المقررات الدراسية لخلق مفاهيم وأساليب أساسية للعلوم السريرية وتطبيقها.
5. يجب على البرنامج تحديث المقررات الدراسية بما يضمن مساهمات العلوم الطبية الحيوية في التطورات العلمية والتكنولوجية والسريرية.
6. ينبغي أن يقوم البرنامج بتحديث المقررات الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم الطبية الحيوية لتلبية الاحتياجات الحالية والمتوقعة للمجتمع ونظام الرعاية الصحية.
7. يجب على البرنامج استخدام الطرق التعليمية / التعليمية التي تعد وتدعم وتحفز الطلاب لتحمل المسؤولية.
8. يجب على البرنامج تدريس الطب القائم على الأدلة في جميع المقررات الدراسية.
9. يجب أن يتضمن البرنامج في المقررات الدراسية عناصر من البحوث الرصينة أو المتقدمة.
10. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم السلوكية في الخطط الدراسية.
11. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم الاجتماعية في الخطط الدراسية.

12. يجب على البرنامج تحديد ودمج إسهامات الأخلاقيات الطبية في الخطط الدراسية.
13. يجب على البرنامج تحديد ودمج إسهامات الفقه الطبي في الخطط الدراسية.
14. ينبغي أن يقوم البرنامج بتحديث الخطط الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم السلوكية والاجتماعية وكذلك الأخلاقيات الطبية والفقه الطبي في التطورات العلمية والتكنولوجية والسريرية.
15. ينبغي أن يقوم البرنامج بتحديث الخطط الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم السلوكية والاجتماعية وكذلك الأخلاقيات الطبية والفقه الطبي لتلبية الاحتياجات الحالية والمتوقعة للمجتمع ونظام الرعاية الصحية.
16. ينبغي أن يقوم البرنامج بتحديث الخطط الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم السلوكية والاجتماعية وكذلك الأخلاقيات الطبية والفقه الطبي في سياقات التركيبة السكانية والثقافة المتغيرة.
17. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم السريرية في الخطط الدراسية لضمان اكتساب الطلاب المعرفة الكافية والمهارات السريرية والمهنية اللازمة.
18. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم السريرية في الخطط الدراسية لضمان اتصال الطلاب مع المرضى في البيئات السريرية ذات الصلة.
19. يجب على البرنامج تحديد ودمج مساهمات العلوم السريرية في الخطط الدراسية لضمان تعزيز الصحة والطب الوقائي لتجربة الطلاب.
20. يجب على البرنامج تحديد الوعاء الزمني الذي يقضيه الطالب في التدريب في التخصصات السريرية الرئيسية.
21. يجب على البرنامج أن يصف محتوى الدورات التدريبية ومدى وتسلسلها وغيرها من العناصر النظرية والعملية لضمان التنسيق المناسب بين المواد الطبية الحيوية والسلوكية والاجتماعية والسريرية الأساسية.
22. يجب على البرنامج تنظيم التدريب السريري مع الاهتمام بسلامة المرضى.

23. يجب على البرنامج تحديث الخطط الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم السريرية في التطورات العلمية والتكنولوجية والسريرية.
24. ينبغي أن يقوم البرنامج بتحديث الخطط الدراسية بما يحقق مساهمات العلوم السريرية مع الاحتياجات الحالية والمتوقعة للمجتمع ونظام الرعاية الصحية.
25. يجب على البرنامج ضمان أن يكون لكل طالب اتصال تدريجي مبكر بالمريض بما في ذلك المشاركة في رعاية المرضى.
26. يجب على البرنامج هيكلية المكونات المختلفة للتدريب على المهارات السريرية وفقاً لمراحل البرنامج الدراسي.
27. ينبغي أن يكفل البرنامج في الخطط الدراسية التكامل الأفقي للعلوم والتخصصات والمواضيع المرتبطة بها.
28. ينبغي أن يكفل البرنامج في الخطط الدراسية التكامل الرأسي للعلوم السريرية مع العلوم الطبية الحيوية الأساسية والعلوم السلوكية والاجتماعية.
29. يجب على البرنامج في الخطط الدراسية أن يسمح بالمحتوى الاختياري وتحديد التوازن بين المحتوى الأساسي والمحتوى الاختياري كجزء من البرنامج التعليمي.
30. ينبغي على البرنامج في المناهج الدراسية وصف التفاعل مع الطب التكميلي.
31. يجب أن يكون للبرنامج لجنة للخطة الدراسية، تحت إدارة القيادة الأكاديمية (العميد) تتحمل مسؤولية تخطيط المقررات الدراسية وسلطة تنفيذها لتأمين نتائجها التعليمية المستهدفة.
32. يجب على البرنامج ضمان تمثيل أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة والطلاب في لجنة الخطة الدراسية.
33. ينبغي أن يقوم البرنامج من خلال لجنة الخطة الدراسية بتنفيذ الابتكارات في المناهج الدراسية.
34. ينبغي أن يضم البرنامج في فريق وضع الخطة الدراسية ممثلين عن أصحاب المصلحة الآخرين.
35. ينبغي أن تطلب لجنة الخطة الدراسية بالبرنامج مدخلات من سوق العمل، وتضمينها للبرنامج.

36. ينبغي أن يكفل البرنامج في أن تنظر لجنة المناهج الدراسية تعديل مكونات البرنامج التعليمي استجابة للآراء في المجتمع المحلي والمجتمع.
37. يجب أن يكفل البرنامج الربط التشغيلي بين البرنامج التعليمي والمراحل اللاحقة من التعليم أو الممارسة بعد التخرج.
38. يجب على البرنامج توصيف البرنامج التعليمي وفق النموذج المعد من المركز.
39. يجب على البرنامج توصيف جميع المقررات الدراسية وفق النموذج المعد من المركز.
40. يجب على البرنامج تحديد مفردات المقررات الدراسية لكل مرحلة من مراحل الخطة الدراسية.
41. يجب على البرنامج أن يراعي في تصميم البرنامج العلمي بحيث يكون هناك انسجام واضح وعملي بين المواد النظرية والعملية حسب المعايير الوطنية والعالمية والتي تعكس التطبيقات العملية (السريرية) للمواد النظرية في كافة مجالات علوم الطب المعرفية وتكون منسجمة مع رسالة ورؤية المؤسسة.

المعيار الثالث: تقييم الطلاب : (16 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج تحديد الأساليب المستخدمة لتقييم الطلاب وعدد مرات الرسوب المسموح بها وأسس ممارساتها ومرجعيتها بما في ذلك درجة النجاح ومعايير التقديرات.
2. يجب على البرنامج نشر وعلان مختلف الأساليب المتبعة لتقييم الطلاب.
3. يجب على البرنامج أن يكفل تغطية التقييمات لمخرجات التعليم المستهدفة والمواقف التعليمية المختلفة.
4. يجب على البرنامج توظيف عدة طرق وأساليب وأشكال مختلفة لتقييم الطلاب بما يحقق "فائدة التقييم" وبعيدة عن تضارب المصالح.
5. يجب على البرنامج أن يضمن أن التقييمات متاحة للتدقيق من قبل خبراء خارجيين.
6. يجب على البرنامج استخدام مبادئ التقييم والأساليب والممارسات التي تضمن تحقيق مخرجات التعليم المستهدفة.

7. يجب على البرنامج استخدام مبادئ التقييم والأساليب والممارسات التي تتوافق بشكل واضح مع مخرجات التعليم المستهدفة.
8. يجب على البرنامج استخدام وإعلان نظام التظلم في نتائج تقييم الطلاب.
9. يجب على البرنامج وضع إجراءات محددة وعادلة لضمان ردود فعل الطلاب في الوقت المناسب عند إعلان نتائج تقييمهم.
10. يجب على البرنامج تقييم وتوثيق مصداقية وصحة طرق التقييم.
11. ينبغي أن يضمن البرنامج استحداث أساليب تقييم جديدة عند الاقتضاء.
12. ينبغي أن يشجع البرنامج مشاركة الممتحنين الخارجيين.
13. يجب على البرنامج استخدام مبادئ التقييم والأساليب والممارسات التي تعزز تعلم الطلاب.
14. يجب على البرنامج استخدام أساليب التقييم والممارسات التي تضمن التوازن المناسب بين التقييم التكويني والنهائي لتوجيه عمليات التعليم والتعلم والقرارات المتخذة للتقدم الأكاديمي.
15. ينبغي للبرنامج مراعاة عدد وطبيعة امتحانات المقررات الدراسية لتشجيع اكتساب قاعدة المعرفة والتعلم المتكامل على حد سواء.
16. ينبغي على البرنامج استطلاع آراء الطلاب في أساليب التقييم المعمول بها وتحليلها والاستفادة من نتائجها.

المعيار الرابع: الشؤون الطلابية : (21 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج صياغة واعتماد وإعلان إجراءات قبول الطلاب والالتزام بها بما لا يتعارض مع اللوائح المعمول بها.
2. يجب أن يكون لدى البرنامج إجراءات واضحة ومعلنة ملتزمة بها لقبول الطلاب ذوي الإعاقة.
3. يجب أن يكون لدى البرنامج إجراءات واضحة ومعلنة لانتقال الطلاب من البرامج التعليمية المناظرة وإليها محلياً ودولياً وملتزمة بها.
4. يجب على البرنامج أن يوضح العلاقة بين عملية قبول الطلاب بالبرنامج ورسائله والصفات المرجوة من الخريجين.

5. يجب على البرنامج مراجعة إجراءات القبول بشكل دوري.
6. ينبغي أن يستخدم البرنامج نظاماً للطعن في قرارات القبول.
7. يجب على البرنامج تحديد قدرته الاستيعابية لقبول الطلاب والالتزام بها بما لا يتعارض مع لوائح الوزارة.
8. ينبغي على البرنامج مراجعة حجم وطبيعة قبول وانتقال الطلاب بشكل دوري بالتشاور مع أصحاب المصلحة الآخرين وتنظيمه لتلبية الاحتياجات الصحية للمجتمع.
9. يجب أن يكون لدى البرنامج نظام للإرشاد الأكاديمي والريادة العلمية للطلاب.
10. يجب أن يقدم البرنامج دعماً للطلاب، وتلبية الاحتياجات الاجتماعية والمالية والشخصية.
11. يجب على البرنامج تخصيص موارد لدعم الطلاب.
12. يجب على البرنامج أن يكفل السرية فيما يتعلق بالمشورة والدعم للطلاب.
13. ينبغي أن يقدم البرنامج المشورة الأكاديمية التي تقوم على رصد التحصيل العلمي للطلاب.
14. ينبغي أن يقدم البرنامج المشورة الأكاديمية التي تشمل التوجيه والتخطيط الوظيفي.
15. يجب على البرنامج وضع إجراءات واضحة ومعلنة وملزمة التنفيذ بشأن تمثيل الطلاب والمشاركة المناسبة في بيان الرسالة والأهداف.
16. يجب على البرنامج وضع إجراءات واضحة ومعلنة وملزمة التنفيذ بشأن تمثيل الطلاب والمشاركة المناسبة في تحديث وتصميم البرنامج التعليمي.
17. يجب على البرنامج وضع إجراءات واضحة ومعلنة وملزمة التنفيذ بشأن تمثيل الطلاب والمشاركة المناسبة في إدارة البرنامج التعليمي.
18. يجب على البرنامج وضع إجراءات واضحة ومعلنة وملزمة التنفيذ بشأن تمثيل الطلاب والمشاركة المناسبة في تقييم البرنامج التعليمي.
19. يجب على البرنامج وضع إجراءات واضحة ومعلنة وملزمة التنفيذ بشأن تمثيل الطلاب والمشاركة المناسبة في المسائل الأخرى ذات الصلة بالطلاب.
20. يجب على البرنامج تسهيل ودعم الأنشطة الطلابية وتشجيع المنظمات والاتحادات الطلابية.

21. ينبغي على البرنامج أخذ نسخ إلكترونية احتياطية من سجلات الطلاب الادارية والاكاديمية والاحتفاظ بها في مكان آمن خارج موقع المؤسسة.

المعيار الخامس: أعضاء هيئة التدريس : (14 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج صياغة ونشر وتنفيذ سياسة توظيف أعضاء هيئة التدريس واختيارهم يراعي فيها تحديد نوع ومسؤوليات وتوازن أعضاء هيئة التدريس في العلوم الطبية الحيوية الأساسية؛ والعلوم السلوكية والاجتماعية والعلوم السريرية اللازمة لتقديم المناهج الدراسية بشكل كاف.
2. يجب على البرنامج صياغة ونشر وتنفيذ سياسة توظيف يراعي فيها التوازن بين أعضاء هيئة التدريس الطبيين وغير الطبيين.
3. يجب على البرنامج صياغة ونشر وتنفيذ سياسة توظيف يراعي فيها التوازن بين أعضاء هيئة التدريس المتفرغين وغير المتفرغين.
4. ينبغي أن يراعي البرنامج في سياسات الاختيار نسب أعضاء هيئة التدريس إلى الطلاب ذات الصلة بمختلف مكونات المناهج والمقررات الدراسية.
5. يجب على البرنامج أن يضع وينشر وينفذ سياسة لتعيين أعضاء هيئة التدريس واختيارهم تتناول معايير التميز العلمي والتعليمي والسريري، بما في ذلك التوازن بين التدريس والبحث ومهام الخدمة.
6. ينبغي أن يراعي البرنامج في سياسته المتعلقة بتعيين أعضاء هيئة التدريس واختيارهم معايير المسائل المحلية الهامة.
7. ينبغي أن يراعي البرنامج في سياسته المتعلقة بتعيين أعضاء هيئة التدريس واختيارهم معايير مثل الاعتبارات الاقتصادية.
8. يجب على البرنامج ان يحدد ويراقب و يقيم مسؤوليات أعضاء هيئة التدريس في العلوم الطبية الحيوية الأساسية والعلوم السلوكية والاجتماعية والعلوم السريرية.
9. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة للأنشطة والتنمية لأعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة تتيح التوازن والقدرة بين التدريس والبحث ومهام الخدمات.

10. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة لأنشطة أعضاء هيئة التدريس وتطويرها تكفل الاعتراف بالأنشطة الأكاديمية الجديرة بالتقدير، مع التركيز بشكل مناسب على مؤهلات التدريس والبحث والخدمات.
11. يجب على البرنامج صياغة وتنفيذ سياسة لنشاط أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة وتطويرها تتضمن استخدام وظائف الخدمات السريرية والبحوث في التعليم والتعلم.
12. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة لنشاط أعضاء هيئة التدريس وتطويرها تكفل معرفة كافية لكل عضو هيئة تدريس على حدة بمجموع المناهج الدراسية.
13. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة للأنشطة والتطوير لأعضاء هيئة التدريس تشمل تدريب الأعضاء القدامى والجدد والمندوبين بالمستشفيات وتطويرهم ودعمهم وتقييمهم.
14. يجب أن يقوم البرنامج بتصميم سياسة واضحة لمتطلبات الترقية لكل درجة علمية علي حدة ونشرها وتنفيذها بمصداقية وشفافية.

المعيار السادس: الموارد التعليمية : (29 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار

1. يجب أن يكون لدى البرنامج مرافق مادية كافية من معامل ومختبرات وقاعات دراسية ومدرجات لضمان إمكانية تقديم المقررات الدراسية بشكل مناسب.
2. يجب على البرنامج ضمان بيئة تعليمية آمنة للعاملين والطلاب والمرضى وأقاربهم.
3. ينبغي للبرنامج أن يحسن بيئة التعلم عن طريق تحديث وتعديل أو توسيع المرافق المادية بانتظام لتتناسب مع التطورات في الممارسات التعليمية.
4. يجب على البرنامج ضمان الموارد اللازمة لإعطاء الطلاب الخبرة السريرية الكافية، بما في ذلك مرافق التدريب السريري الكافية بالمستشفيات التعليمية.
5. يجب على البرنامج ضمان الموارد اللازمة لإعطاء الطلاب الخبرة السريرية الكافية، بما في ذلك الإشراف على ممارستهم السريرية بالمستشفيات التعليمية.

6. يجب على البرنامج ضمان الموارد اللازمة لإعطاء الطلاب الخبرة السريرية الكافية، بما في ذلك العدد الكافي من فئات المرضى.
7. ينبغي للبرنامج أن يقيم مرافق التدريب السريري وتكيفها لتلبية احتياجات السكان الذين تخدمهم بجميع فئاتهم بما فيهم ذوي الإعاقة.
8. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة تعالج الاستخدام والتقييم الفعال والأخلاقي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المناسبة.
9. يجب على البرنامج ضمان الوصول إلى وسائل الإعلام الإلكترونية أو غيرها من وسائل الإعلام على شبكة الإنترنت.
10. ينبغي أن يمكن البرنامج أعضاء هيئة التدريس والطلاب من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة المناسبة واستغلالها من أجل التعلم المستقل.
11. يجب أن يمكن البرنامج أعضاء هيئة التدريس والطلاب من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة المناسبة للوصول إلى المعلومات واستغلالها.
12. ينبغي أن يمكن البرنامج أعضاء هيئة التدريس والطلاب من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة المناسبة التي تدير المرضى واستغلالها.
13. يجب على البرنامج تحسين وصول الطلاب إلى بيانات المرضى ذات الصلة ونظم معلومات الرعاية الصحية.
14. يجب على البرنامج استخدام البحوث الطبية والمنح الدراسية كأساس للمنهج التعليمي.
15. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة تعزز العلاقة بين البحث والتعليم الطبي.
16. يجب على البرنامج وصف امكانيات وأولويات البحث العلمي في المؤسسة التعليمية.
17. ينبغي أن يكفل البرنامج تأمين الموارد الكافية بما يضمن التفاعل بين البحوث الطبية وسير العملية التعليمية الحالية.
18. يجب على البرنامج ضمان الموارد الكافية بما يضمن التفاعل بين البحث الطبي والتعليم بما يشجع الطلاب ويعددهم للانخراط في البحث والتطوير الطبيين.
19. يجب أن يكون لدى البرنامج إمكانية الحصول على الخبرة التعليمية عند الحاجة إليها.

20. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة بشأن استخدام الخبرة التعليمية في تطوير المناهج الدراسية.
21. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة بشأن استخدام الخبرة التعليمية في تطوير أساليب التدريس والتقييم.
22. ينبغي أن يبرهن البرنامج على وجود أدلة على استخدام الخبرة التعليمية الداخلية أو الخارجية في تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس.
23. ينبغي أن يولي البرنامج اهتماماً للخبراء في مجال التقييم التعليمي والبحوث في مجال التعليم الطبي.
24. ينبغي أن يسمح البرنامج لأعضاء هيئة التدريس بمتابعة الاهتمام البحثي التربوي.
25. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة من أجل التعاون المحلي والدولي مع المؤسسات التعليمية الأخرى، بما في ذلك تنقل الموظفين والطلاب.
26. يجب على البرنامج أن يضع وينفذ سياسة للتعامل مع الاعتمادات التعليمية من شهادات وبرامج تعليمية واعتماد هيئات ومنظمات علمية إقليمية ودولية.
27. ينبغي على البرنامج أن ييسر التبادل الدولي للموظفين والطلاب عن طريق توفير الموارد المناسبة.
28. يجب على البرنامج ضمان تنظيم التبادل بشكل هادف، مع مراعاة احتياجات الموظفين والطلاب، واحترام المبادئ الأخلاقية.
29. يجب على البرنامج توقيع اتفاقات ثنائية مع وزارة الصحة لتوفير الاحتياجات الخاصة بالعملية التعليمية بالمستشفيات.

المعيار السابع : تقييم البرنامج : (25 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج وضع آلية فعالة لتقييم الخطط الدراسية للبرنامج التعليمي.
2. يجب على البرنامج الاستفادة من نتائج تقييم الخطط الدراسية للبرنامج التعليمي.
3. يجب على البرنامج وضع آلية فعالة لتقييم المناشط التي تعالج تقدم الطلاب.

4. يجب على البرنامج الاستفادة من نتائج تقييم البرامج و المناشط التي تعالج تقدم الطلاب.
5. ينبغي للبرنامج أن يقيم المحتوى التعليمي دوريا من خلال معالجة شاملة لسياق العملية التعليمية.
6. ينبغي للبرنامج الاستفادة من التقييم الدوري للمعالجة الشاملة لسياق العملية التعليمية.
7. ينبغي للبرنامج أن يقيم البرنامج التعليمي دوريا من خلال معالجة شاملة للعناصر المحددة للمنهج الدراسي.
8. ينبغي للبرنامج الاستفادة من التقييم الدوري للمعالجة الشاملة للعناصر المحددة للمنهج الدراسي.
9. ينبغي للبرنامج أن يقيم البرنامج التعليمي دوريا من خلال معالجة شاملة لنتائج التعلم المكتسبة على المدى الطويل.
10. ينبغي للبرنامج الاستفادة من التقييم الدوري للمعالجة الشاملة للعناصر لنتائج التعلم المستهدفة.
11. ينبغي للبرنامج أن يقيم البرنامج التعليمي دوريا من خلال معالجة شاملة للمسؤولية الاجتماعية.
12. ينبغي للبرنامج الاستفادة من التقييم الدوري للمعالجة الشاملة للمسؤولية الاجتماعية.
13. يجب على البرنامج استطلاع آراء اعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة والطلاب وردود أفعالهم وتحليلها والاستجابة لها.
14. يجب على البرنامج أن يستخدم نتائج استطلاع آراء أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة والطلاب وردود أفعالهم لتحديث مكونات البرنامج التعليمي.
15. يجب على البرنامج تحليل أداء الطلاب والخريجين فيما يتعلق بنتائج التعليم المستهدفة.
16. يجب على البرنامج الاستفادة من تحليل نتائج أداء الطلاب والخريجين فيما يتعلق بنتائج التعليم المستهدفة وإحالاته إلى اللجان المسؤولة عن تخطيط المناهج الدراسية.
17. يجب على البرنامج تحليل أداء الطلاب والخريجين فيما يتعلق بالخطة الدراسية.
18. يجب على البرنامج الاستفادة من تحليل نتائج أداء الطلاب والخريجين فيما يتعلق بالخطة الدراسية إلى اللجان المسؤولة عن تخطيط المناهج.
19. يجب على البرنامج تحليل أداء عينة من الطلاب والخريجين فيما يتعلق بتوفير الموارد.
20. يجب على البرنامج الاستفادة من نتائج تحليل أداء الطلاب والخريجين فيما يتعلق بتوفير الموارد.
21. يجب على البرنامج تحليل أداء عينة من الطلاب والخريجين فيما يتعلق بمؤهلات وشروط القبول.

22. يجب على البرنامج الاستفادة من نتائج تحليل أداء الطلاب والخريجين وتقديمها للجان المسؤولة عن اختيار وقبول الطلاب.
23. يجب على البرنامج أن يشرك في الأنشطة المتعلقة برصد وتقييم البرنامج أصحاب المصلحة من الطلاب وأولياء أمورهم.
24. ينبغي أن يطلب البرنامج من أصحاب المصلحة الآخرين تقييمهم لأداء الخريجين.
25. ينبغي أن يطلب البرنامج من أصحاب المصلحة الآخرين ملاحظاتهم على المناهج الدراسية.
26. ينبغي أن يسمح البرنامج لأصحاب المصلحة بالاطلاع على نتائج المقررات الدراسية والبرامج.

المعيار الثامن: الإدارة والحوكمة: (16 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج تحديد هيكله التنظيمي والوظائف الإدارية بما في ذلك العلاقات داخل الجامعة.
2. يجب على البرنامج أن يصف مسؤوليات القيادات الأكاديمية والإدارية في تحديد وإدارة برنامج التعليم الطبي.
3. يجب أن يكون لدى البرنامج موظفون إداريون ومحترفون مناسبون لضمان الإدارة الجيدة وتوظيف الموارد.
4. يجب على البرنامج وضع اشتراطات محددة لكل الوظائف الأكاديمية والإدارية.
5. ينبغي أن يحدد البرنامج في هيكله الإداري مجلس الكلية، وأن يعكس تمثيل أصحاب المصلحة الرئيسيين.
6. ينبغي أن يحدد البرنامج في هيكله الإداري مجلس الكلية، وأن تعكس تمثيل أصحاب المصلحة الآخرين.
7. ينبغي أن يضمن البرنامج ضمان الشفافية في العمل واتخاذ القرارات.
8. ينبغي أن يقوم البرنامج دورياً بتقييم قيادته الأكاديمية فيما يتعلق بإنجاز رسالته والنتائج التعليمية المستهدفة.

9. يجب أن يكون لدى البرنامج خط واضح من المسؤولية والسلطة لتوفير الموارد للمنهج الدراسي، بما في ذلك ميزانية تعليمية مخصصة.
10. يجب على البرنامج تخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ المناهج الدراسية وتوزيع الموارد التعليمية فيما يتعلق بالاحتياجات التعليمية.
11. ينبغي أن يتمتع البرنامج بالاستقلال الذاتي في توجيه الموارد، بما في ذلك مكافآت التدريس، بطريقة مناسبة من أجل تحقيق مخرجاته.
12. ينبغي أن يراعي البرنامج، عند توزيع الموارد، التطورات في العلوم الطبية والاحتياجات الصحية للمجتمع.
13. ينبغي للبرنامج أن يضع وينفذ برنامجاً داخلياً لضمان جودة الإدارة.
14. يجب أن يكون للبرنامج تفاعل بناء مع القطاعات ذات الصلة بوزارة الصحة في المجتمع والحكومة.
15. ينبغي للبرنامج إضفاء الصفة الرسمية على تعاونها، بما في ذلك إشراك الموظفين والطلاب، مع الشركاء في القطاع الصحي.
16. ينبغي أن يتوفر لدى البرنامج عدد كاف من الإداريين والفنيين ذوي كفاء عالية لدعم تنفيذ البرنامج التعليمي والنشاطات الأخرى ولضمان الإدارة الجيدة والاستغلال الأمثل للموارد.

المعيار التاسع: التطور والتحسين المستمر : (18 مؤشراً)

المؤشرات التي تحقق هذا المعيار:

1. يجب على البرنامج القيام بإجراءات مراجعة منتظمة لتطوير وتحسين الهيكل التنظيمي للبرنامج، والإجراءات، والمناهج، والمخرجات والكفاءات.
2. يجب على البرنامج القيام بإجراءات مراجعة منتظمة لتقييم وتحسين البيئة التعليمية.
3. يجب على البرنامج أن يقوم بمعالجة نقاط الضعف بوصفه برنامجاً حيويًا خاضعاً للمساءلة الاجتماعية.

4. يجب على البرنامج أن يقوم بتأمين موارد التجديد المستمر للعمليات التعليمية والإدارية بوصفه برنامجاً حيويًا خاضعاً للمساءلة الاجتماعية.
5. ينبغي على البرنامج أن يضمن عملية التحديث وإعادة الهيكلة من خلال مراجعة السياسات والممارسات وفقاً للخبرة السابقة والأنشطة الحالية بما ينعكس على الخطط المستقبلية.
6. يجب على البرنامج في عملية التحسين، تكييف الرسالة والرؤية مع التطور العلمي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمع.
7. يجب على البرنامج في عملية التحسين، مواءمة النتائج التعليمية المستهدفة للطلاب المتخرجين وفقاً للاحتياجات الموثقة للبيئة التي سيدخلونها، وقد يشمل التعديل المهارات السريرية والتدريب في مجال الصحة العامة والمشاركة في رعاية المرضى بما يتناسب مع المسؤوليات التي تواجههم بعد التخرج.
8. ينبغي أن يضمن البرنامج عملية التحديث وإعادة الهيكلة إلى تنقيح السياسات والممارسات وفقاً للخبرة السابقة والأنشطة الحالية والمنظورات المستقبلية.
9. يجب على البرنامج معالجة القضايا التالية في عملية التجديد: تكييف بيان الرسالة والرؤية والأهداف مع التنمية العلمية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع.
10. ينبغي أن يعالج البرنامج عملية تجديد تكييف نموذج المناهج الدراسية والأساليب التعليمية لضمان أن تكون هذه المسائل مناسبة وذات صلة.
11. ينبغي على البرنامج في عملية التحسين أن يعالج عملية تجديد العناصر الدراسية وعلاقتها تمشياً مع التطورات في العلوم الطبية الحيوية والسريرية والسلوكية والاجتماعية الأساسية، وأن يكفل إدراج المعارف والمفاهيم والأساليب الجديدة ذات الصلة والتخلص من تلك القديمة.
12. ينبغي على البرنامج في عملية التحسين أن يعالج عناصر الخطة الدراسية وعلاقتها بالتوافق مع التغيير في الحياة السكانية، والنمط الصحي للسكان، والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع.
13. يجب على البرنامج معالجة عملية تجديد تطوير عملية التقييم، وطرق وعدد الامتحانات وفقاً للتغيرات في النتائج التعليمية المستهدفة والأساليب التعليمية.

14. يجب على البرنامج موائمة سياسة قبول الطلاب وطرق إختيارهم و إتحاقهم بالتوقعات والظروف المتغيرة، و إحتياجات الموارد البشرية، والتغيرات في نظام التعليم ما قبل الطبية ومتطلبات البرنامج التعليمي الطبي.

15. ينبغي أن تعالج سياسة البرنامج عملية تعيين وتطوير أعضاء هيئة التدريس والكوادر المساندة وفقا للاحتياجات المتغيرة.

16. ينبغي للبرنامج أن يعالج عملية تجديد وتحديث الموارد التعليمية وفقا للاحتياجات المتغيرة.

17. ينبغي للبرنامج صقل عملية رصد ومتابعة العمليات التعليمية وتقييمها وتحديثها.

18. يجب على البرنامج معالجة عملية تجديد تطوير الهيكل التنظيمي و الحوكمة والإدارة للتعامل مع الظروف والاحتياجات المتغيرة ، ومع مرور الوقت ، ولتلبية مصالح مختلف مجموعات أصحاب المصلحة.

الجزء الثالث: الوثائق المطلوبة لعملية الاعتماد

- ✓ الوثائق اللازم إرفاقها مع طلب الاعتماد المؤسسي
- ✓ الوثائق المطلوب توافرها لعملية التدقيق المؤسسي
- ✓ الوثائق اللازم إرفاقها مع طلب الاعتماد البرامجي
- ✓ الوثائق المطلوب توافرها لعملية التدقيق البرامجي

Δ الوثائق اللازم إرفاقها مع طلب الاعتماد المؤسسي : (13 وثيقة)

1. الترخيص للمؤسسات الخاصة، أو قرار الإنشاء للمؤسسات الحكومية.
2. التنظيم الداخلي للمؤسسة.
3. اللوائح الإدارية والأكاديمية والطلابية التي تعمل بها الجامعة.
4. الخطة الإستراتيجية للمؤسسة.
5. وثيقة الدراسة الذاتية للمؤسسة.
6. الكتيبات التعريفية والأدلة للطلبة وأعضاء هيئة التدريس.
7. لوائح وإجراءات إقرار وتعديل البرامج التعليمية.
8. وصف وتوصيف جميع البرامج والمقررات التي تقدمها المؤسسة.
9. المعايير الأكاديمية أو المرجعية Benchmarks.
10. عينات من مساهمة المؤسسة في البحث العلمي.
11. عينات من مساهمة المؤسسة في خدمة المجتمع.
12. قوائم الخريجين لآخر عامين دراسيين.
13. آلية لاستطلاع آراء الطلبة والعاملين في سير العملية التعليمية.

Δ الوثائق المطلوب توفيرها للتدقيق المؤسسي : (76 وثيقة)

1. تفصيل عن الرؤية والرسالة والأهداف والقيم.
2. محاضر اجتماعات المجالس.

3. محاضر جلسات اجتماعات الموظفين.
4. الهيكل التنظيمي.
5. وصف وظيفي مفصل والسير الذاتية لجميع أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية ودليل العاملين.
6. عقود العمل الخاصة بالهيئة التدريسية والإدارية وجميع العاملين في المؤسسة موقعة حسب الأصول.
7. نشرة تعريفية محدثة عن المؤسسة.
8. خطة إدارة المخاطر، وتقييم المخاطر لجميع الجوانب في المؤسسة متضمنة الشراكات الأكاديمية والصحة والسلامة، والتحليل الرباعي (SWOT).
9. الخطة الاستراتيجية.
10. الحسابات المالية المدققة (داخليا وخارجيا) للمؤسسة للسنوات الثلاث الماضية أو للفترة التي تقل عن ذلك إذا كان عمر المؤسسة أقل من ثلاث سنوات، وسياسة إدارة الميزانية على مستوى الكلية.
11. تعليمات إدارة الميزانية على مستوى أعضاء هيئة التدريس.
12. الخطط الدراسية لجميع البرامج.
13. التقويم الجامعي لجميع الفصول الدراسية في المؤسسة.
14. السير الذاتية لجميع أعضاء هيئة التدريس، بما في ذلك مؤهلاتهم الأكاديمية.
15. الإجراءات الداخلية لإستحداث البرامج التعليمية وإجراءات تعديلها.
16. وصف المقررات الدراسية.
17. ملفات أعضاء الهيئة التدريسية والهيئة الإدارية.
18. اللوائح المتعلقة بسلوك أعضاء الهيئة التدريسية والهيئة الإدارية والطلبة.
19. التعليمات المتعلقة بالشكاوى.
20. التقارير السنوية لآخر ثلاث سنوات.
21. نظام التقييم لأعضاء الهيئة التدريسية والهيئة الإدارية.
22. التعليمات المتعلقة بالتعيين والتوظيف.

23. عينة من مخطط المحاضرات الفصلية.
24. عينة من محاضرات أعضاء هيئة التدريس.
25. عينات من إنجازات الطلبة.
26. عينة من اختبارات تحديد المستوى.
27. سجلات الطلبة التي تبين مدى تقدمهم على أساس فصلي / سنوي.
28. كشف بالنتائج/الدرجات الممنوحة لكل برنامج أكاديمي لآخر ثلاث سنوات (أو من تاريخ البدء إذا كان البرنامج مستحدث).
29. نسخة من الاتفاقيات الرسمية الموقعة مع الجهات الخارجية التي تمنح درجات علمية.
30. نسخ من تقارير المتحنيين الخارجيين لكل برنامج أكاديمي لآخر ثلاث سنوات (أو من تاريخ البدء، إذا كان البرنامج مستحدث).
31. نسخ من التقارير السنوية للهيئات الخارجية المانحة للاعتماد لآخر ثلاث سنوات (إن وجد).
32. نسخ من أية مراجعات أكاديمية قامت بها هيئات خارجية مانحة للاعتماد أو من ينوب عنها.
33. نماذج من الملاحظات للقاعة الدراسية.
34. إجراءات تقييم الموظفين والوثائق التي تؤكد ذلك.
35. إجراءات مراقبة أعضاء هيئة التدريس وتوثيقها.
36. سياسة البحث العلمي والتفاصيل التي تبين مناسبتها للخطة الاستراتيجية.
37. قائمة بالأعمال البحثية المنشورة في كل كلية.
38. قائمة من المشاريع البحثية في كل كلية.
39. قائمة بالمنظمات التي تشارك المؤسسة في مجال البحوث.
40. نظام الحوافز والمكافآت والدعم المالي الخاصة بالبحث العلمي.
41. تعليمات وإجراءات القيام بالبحث العلمي لأعضاء هيئة التدريس والطلبة.
42. المخصصات المالية لدعم البحث العلمي (حسب اللائحة المالية).
43. سياسة تشجيع روح المبادرة وريادة الأعمال، وأمثلة على كيفية تسهيلها.
44. تقرير عن العلاقات التعاونية مع أرباب العمل المحليين.

45. تقرير عن مواقع العمل الحالية والمستقبلية لخريجي المؤسسة.
46. تفاصيل سياسة التوعية المجتمعية التي تقدمها المؤسسة.
47. تقرير عن المشاريع الخدمية والتوعية المجتمعية التي أجريت في السنوات الثلاث الماضية.
48. عينات لملفات الطلبة مع تفاصيل القبول والتسجيل والحضور والغياب والمؤهلات.
49. النشرة التعريفية للطلاب المحليين والمغتربين.
50. دليل الطالب.
51. نماذج الطلبات المعدة للطلبة وأية عقود لهم.
52. وثائق السياسة العامة ذات الصلة بالتمييز العنصري والسلوك غير اللائق داخل المؤسسة.
53. الوثائق المتعلقة بسكن الطلبة (إن وجد).
54. بيانات عن الخريجين لآخر ثلاث دفعات.
55. تقرير عن شكاوى الطلبة المقدمة في السنوات الثلاث الماضية وكيفية التعامل معها وحلها.
56. عينة من المراسلات العامة مع الطلاب.
57. الأدلة على مراقبة الحضور والغياب بما في ذلك سجلات العلامات لكل مقرر/برنامج.
58. برنامج النشاطات الاجتماعية للطلبة - الحالية وقائمة الأنشطة لآخر ثلاث سنوات.
59. تفاصيل المرافق الرياضية والخدمات الاجتماعية المتاحة للطلاب.
60. إثبات ملكية المؤسسة لمقرها ومبانيها ومرافقها.
61. مخططات مباني ومرافق المؤسسة وتعبئة النماذج المرفقة المتعلقة بها.
62. ما يثبت توفير المعلومات اللازمة للطلبة عن المصادر التعليمية المتعلقة بالمكتبة والمتاحة على الإنترنت.
63. السير الذاتية لموظفي تكنولوجيا المعلومات.
64. تقرير عن خدمات تكنولوجيا المعلومات التي توفرها المؤسسة للطلاب سواء للاستخدامات الأكاديمية أم الشخصية.
65. السيرة الذاتية للعاملين في مكتب الاعتماد وضمان الجودة.
66. التوثيق الداخلي للاعتماد وضمان الجودة.

67. تقرير عن أداء المؤسسة وفقا لمؤشرات الأداء الرئيسية.
68. نسخ من أية منهجيات أو تعليمات وضعتها أو طورتها المؤسسة كوسيلة من وسائل إدارة المحافظة على الاعتماد وضمان الجودة وتحسينها.
69. وثائق الاعتماد وضمان الجودة من قبل الهيئات الخارجية (إن وجدت).
70. الوثائق المتعلقة بالتعديلات من قبل الهيئات الخارجية (إن وجدت).
71. نسخ من أي مراجعات تمت من قبل أو نيابة عن هيئات الاعتماد الخارجية (إن وجدت).
72. إجراءات تقييم العاملين في مكتب الاعتماد وضمان الجودة والوثائق المعززة لذلك.
73. نماذج التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة بمن فيهم أرباب العمل والطلبة.
74. نماذج من التغذية الراجعة التي أنجزت خلال آخر ثلاث سنوات.
75. خطط العمل للتعامل مع التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.
76. المراجعات الداخلية للأداء السنوي على مستوى المؤسسة والكلية والقسم.

Δ الوثائق اللازمة إرفاقها مع طلب الاعتماد البرامجي: (9 وثائق)

1. وثائق تبين الوضع القانوني للبرنامج، تتضمن قائمة بأسماء المجلس العلمي للبرنامج.
2. المخطط الوصفي للبنية الإدارية للبرنامج مع أسماء شاغلي الوظائف.
3. السير الذاتية والوصف الوظيفي لجميع شاغلي الوظائف وأعضاء هيئة التدريس.
4. دليل الطالب (بما في ذلك الشكاوى والاعتراض وإجراءات التظلم).
5. النشرات المحدثه، وكتيب البرنامج، والمواد الترويجية الأخرى.
6. استمارة الطالب مع تفاصيل الرسوم الدراسية وتعليمات استردادها.
7. المخطط التفصيلي للبرنامج ، بما في ذلك إجراءات التقييم.
8. الجدول الدراسي للفصل الحالي.
9. نسخة من اتفاقيات الشراكة الرسمية أو التوأمة مع برامج تعليمية بجامعة أخرى.

Δ الوثائق المطلوب توفيرها للتدقيق البرامجي : (46 وثيقة)

1. محاضر اجتماعات المجلس العلمي.
2. السير الذاتية لجميع أعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية ومؤهلاتهم العلمية.
3. عقود العمل الخاصة بالهيئة التدريسية والإدارية وجميع القائمين على البرنامج.
4. نشرة تعريفية محدثة عن البرنامج.
5. الخطة الدراسية للبرامج.
6. التقويم الجامعي لجميع الفصول الدراسية للبرنامج.
7. وصف المقررات الدراسية.
8. ملفات أعضاء الهيئة التدريسية والهيئة الإدارية.
9. التعليمات المتعلقة بالشكاوى.
10. التقارير السنوية للبرنامج لآخر ثلاث سنوات.
11. نظام التقييم لأعضاء الهيئة التدريسية والهيئة الإدارية.
12. عينة من مخطط المحاضرات الفصلية.
13. عينة من المحاضرات الفعلية لأعضاء هيئة التدريس.
14. عينات من إنجازات الطلبة.
15. عينة من اختبارات تحديد المستوى.
16. سجلات الطلبة التي تبين مدى تقدمهم في البرنامج.
17. كشف بالنتائج/الدرجات الطلبة للبرنامج التعليمي لآخر ثلاث سنوات (أو من تاريخ البدء إذا كان البرنامج مستحدث).
18. نسخ من تقارير المتحنيين الخارجيين للبرنامج لآخر ثلاث سنوات (أو من تاريخ البدء، إذا كان البرنامج مستحدث).
19. نماذج من الملاحظات للقاعة الدراسية.
20. إجراءات مراقبة أعضاء هيئة التدريس وتوثيقها.

21. سياسة البحث العلمي والتفاصيل التي تبين مناسبتها للخطة الاستراتيجية.
22. قائمة بالأعمال البحثية المنشورة في البرنامج وعينات منها.
23. قائمة بالمشاريع البحثية في البرنامج وعينات منها.
24. قائمة بالمنظمات التي تشارك المؤسسة في مجال البحوث التي تجري بالبرنامج.
25. تعليمات وإجراءات القيام بالبحث العلمي لأعضاء هيئة التدريس والطلبة.
26. المخصصات المالية للبرنامج لدعم البحث العلمي.
27. سياسة تشجيع روح المبادرة وريادة الأعمال.
28. تقرير عن مواقع العمل الحالية ذات العلاقة بالبرنامج.
29. ملفات الطلبة مع تفاصيل القبول والتسجيل والحضور والغياب والمؤهلات.
30. النشرة التعريفية للطلاب المحليين والدوليين.
31. دليل الطالب.
32. نماذج الطلبات المعدة للطلبة وأية عقود لهم.
33. بيانات عن الخريجين لآخر ثلاث دفعات بالبرنامج.
34. تقرير عن شكاوى الطلبة المقدمة في السنوات الثلاث الماضية وكيفية التعامل معها وحلها.
35. عينة من المراسلات العامة مع الطلاب.
36. الأدلة على مراقبة الحضور والغياب بما في ذلك سجلات الدرجات لكل مقرر بالبرنامج.
37. برنامج النشاطات الاجتماعية للطلبة - الحالية وقائمة الأنشطة لآخر ثلاث سنوات.
38. ما يثبت توفير المعلومات اللازمة للطلبة بالبرنامج عن المصادر التعليمية المتعلقة بالمكتبة والمتاحة على الإنترنت.
39. التوثيق الداخلي للبرنامج للعمليات التعليمية والإدارية التي يقوم بها البرنامج.
40. تقرير عن أداء البرنامج وفقاً لمؤشرات الأداء.
41. نسخ من التقارير السنوية للهيئات الخارجية المانحة للاعتماد للسنوات الثلاث السابقة (إن وجدت).
42. نسخ من أي مراجعات تمت من قبل أو نيابة عن هيئات الاعتماد الخارجية (إن وجدت).

43. نماذج التغذية الراجعة للبرنامج من أصحاب العلاقة بمن فيهم أرباب العمل والطلبة.
44. نماذج من التغذية الراجعة للبرنامج التي أنجزت خلال آخر ثلاث سنوات.
45. خطط العمل للتعامل مع التغذية الراجعة من أصحاب العلاقة.
46. المراجعات الداخلية للأداء السنوي على مستوى البرنامج.



المراجع والأدبيات

1. World Federation for Medical Education (WFME). Postgraduate Medical Education. WFME Global Standards for Quality Improvement. New edition. 2015.
2. World Federation for Medical Education (WFME) and The Association of Medical Schools in Europe (AMSE). WFME Global Standards for Quality Improvement in Medical Education. European Specifications, 2007
<http://wfme.org/standards/european--specifications/21--european--specifications--english/file>
3. European Commission. Directive 2013/55/EU of the European Parliament and of the Council, 2013. <http://eur--lex.europa.eu/legal--content/EN/TXT/?uri=CELEX:32013L0055>
4. Gordon D, Christensen L, Dayrit M, Dela F, Karle H, Mercer H. Educating health professionals: the Avicenna project. Lancet. 2008; 371:966-7.
5. Gordon D, Christensen L, Karle H, Walters T. The Avicenna Directories – A new tool in quality assurance of medical education. World Medical Journal. 2009; 55:9-11.
6. Lindgren S, Karle H. Social accountability of medical education: Aspects on global accreditation. Med Teach. 2011;33:667--72.
7. Organisation for PhD Education in Biomedicine and Health Sciences in the European System (ORPHEUS), Association of Medical Schools in Europe (AMSE) and World Federation of Medical Education (WFME). Standards for PhD Education in Biomedicine and Health Sciences in Europe. <http://wfme.org/standards/phd/57-standards-for-phd-education-in-biomedicine-and-health-sciences-in-europe/file>, 2012
8. Royal College of Physicians and Surgeons of Canada. The Draft Can MEDS 2015 Physicians Competency Framework, Frank JR, Snell LS, Sherbini J, editors. 2015. http://www.royalcollege.ca/portal/page/portal/rc/common/documents/canmeds/framework/canmeds_2015_framework_series_III_e.pdf.
9. World Federation for Medical Education (WFME). The Executive Council. International standards in medical education: assessment and accreditation of medical schools' educational programmes. Med Educ. 1998; 32:549-58.
10. World Federation for Medical Education (WFME) and Federation for Advancement of International Medical Education and Research (FAIMER). New World Directory of Medical Schools. In collaboration with WHO and the University of Copenhagen, 2014. <http://www.wdoms.org>
11. World Health Organization (WHO). Department of Human Resources for Health. Global standards for the initial education of professional nurses and midwives ,2009. http://www.who.int/hrh/nursing_midwifery/hrh_global_standards_education.pdf

- 12.**World Health Organization (WHO). World Health Assembly (WHA). Reorientation of medical education and medical practice for health for all; WHA Resolution 48.8;1995. http://www.who.int/hrh/resources/WHA48--8_EN.pdf?ua=1
- 13.**World Health Organization (WHO). Doctors for health. A WHO global strategy for changing medical education and medical practice for health for all. WHO/HRH/96.1;1996. http://whqlibdoc.who.int/hq/1996/WHO_HRH_96.1.pdf World Health Organization (WHO). World Directory of Medical Schools, 7th ed. Geneva; 2000.



التعريف بفريق العمل

1. أ.د. توفيق الطاهر عجال /هندسة علوم المواد-كلية الهندسة-جامعة غريان – مستشار نظم جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية [.taamz02@yahoo.com](mailto:taamz02@yahoo.com)
2. أ.د. محمد نوري العتوق /التحليل الصيدلي و الرقابة الدوائية كلية الصيدلة جامعة طرابلس-مدير عام المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية m.elattug@uot.edu.ly
3. أ.د. عبد المجيد الطيب شعبان /دكتوراه في المحاسبة-عضو هيئة تدريس جامعة الزاوية- مدير ادارة الاعتماد بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية abdelmjedelfar@gmail.com
4. أ.د. سالم الشريف الفرد /قسم الحاسوب كلية العلوم جامعة الزاوية-مدير إدارة ضمان الجودة بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية s_elfard@yahoo.com
5. د. ميلاد الصيد الغويل /قسم الأطفال-مستشفى طرابلس الجامعي-كلية الطب البشري جامعة طرابلس- رئيس قسم الجودة وتقييم الأداء بكلية الطب البشري جامعة طرابلس ghamillad@gmail.com
6. د. جمال مصطفى السويح / قسم العلاج التحفظي وعلاج الجذور- كلية طب وجراحة الفم والأسنان مصراته -جامعة مصراته jmelswiah@gmail.com
7. د. عبد الرحمن محمد السنوسي / قسم الأحياء الدقيقة-كلية الطب-وكيل الشؤون العلمية-جامعة سبها abd.alsonosi@gmail.com



القرارات

قرار وزير التعليم

رقم (158) لسنة 2020 م

(بشأن تشكيل فريق عمل وتحديد مهامه)

وزير التعليم:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 03/08/2011 ميلادي.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع في 17 ديسمبر لسنة 2015 ميلادي.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي، بشأن التعليم.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (4) لسنة 2016 ميلادي، بشأن تشكيل الحكومة.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (12) لسنة 2016 ميلادي، بشأن منح التفويض بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1321) لسنة 2019 ميلادي، بشأن تكليف بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1251) لسنة 2017 ميلادي، بشأن تعديل قراره.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (676) لسنة 2017 ميلادي بشأن اعتماد تنظيم الجهاز الاداري لوزارة التعليم.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1267) لسنة 2019 ميلادي، بإعادة هيكلية قطاع التعليم.
- وعلى كتاب السيد مدير عام المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية رقم 2020.170.1م المؤرخ في 2020/04/21م بشأن تشكيل فريق عمل لوضع المعايير الوطنية للتعليم الطلي.

قرار

مادة 1

يتم بموجب أحكام هذا القرار تشكيل فريق عمل برئاسة السيد/ ا. د. توفيق الطاهر عجال خبير بجودة التعليم بالمركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية، وعضوية كل من:

ت	الاسم	الصفة
1.	ا. د. محمد نوري العتوق	عضوا
2.	ا. د. عبد المجيد الطيب شعبان	عضوا
3.	ا. د. مصطفى محمد الفاخري	عضوا
4.	د. جمال مصطفى السويح	عضوا
5.	د. ميلاد السيد القوييل	عضوا
6.	د. عبد الرحمن محمد السنوسي	عضوا
7.	ا. د. سالم الشريف الفرد	مقررا وعضوا

مادة 2

يقوم الفريق بمهامه على النحو التالي:

- إعداد دليل المعايير الوطنية للتعليم الطلي لاعتماده من قبل وزير التعليم.
- التواصل مع الجامعات الليبية بخصوص الدليل.
- التواصل المباشر مع الاتحاد العالمي للتعليم الطلي لغرض الاعتراف بالمركز واعتماد دليل المعايير.





القرارات

مادة 3

تشكل لجان فرعية بقرار من قبل مدير عام المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية من خبراء ضمان الجودة والاعتماد وأساتذة في مجال التعليم الطبي.

مادة 4


للفريق الاستعانة بمن يراه مناسباً في سبيل إنجاز المهام المكلف بها.

مادة 5

تصرف مكافأة مالية لأعضاء الفريق تحدد لاحقاً من قبل المركز الوطني لضمان الجودة.

مادة 6

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة التقيد به تنفيذه.


د. محمد عربي زايد
عضو المجلس الرئاسي
وزير التعليم المكلف



صدر في مدينة طرابلس...
يوم...
السنة 20...





القرارات

قرار وزير التعليم

رقم (336) لسنة 2020 م

(بشأن اعتماد دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي)

وزير التعليم:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 03/08/2011 ميلادي.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع في 17 ديسمبر لسنة 2015 ميلادي.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي، بشأن التعليم.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (4) لسنة 2016 ميلادي، بشأن تشكيل الحكومة.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (12) لسنة 2016 ميلادي، بشأن منح التفويض بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1321) لسنة 2019 ميلادي، بشأن تكليف بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1251) لسنة 2017 ميلادي، بشأن تعديل قراره.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (676) لسنة 2017 ميلادي بشأن اعتماد تنظيم الجهاز الاداري واعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة التعليم.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1267) لسنة 2019 ميلادي، بإعادة هيكلة قطاع التعليم.
- وعلى قرارنا رقم (158) لسنة 2020 ميلادي بشأن تشكيل فريق عمل لوضع المعايير الوطنية للتعليم الطبي.
- وعلى كتاب السيد مدير عام المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية رقم 2020.220.1 المؤرخ في 2020/06/28م بشأن إحالة دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي للاعتماد.

قرر

مادة 1

يتم بموجب أحكام هذا القرار اعتماد دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي.

مادة 2

تخضع كافة مؤسسات التعليم الطبي لضوابط هذا الدليل المرفق والمعتمد بموجب احكام المادة الأولى من هذا القرار.

مادة 3

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة التقيد به وتنفيذه.

د. محمد هماري زايد
عضو المجلس الرئاسي
وزير التعليم المكلف



صدر في مدينة طرابلس....

يوم 28 / 06 / 2020 م

طرابلس ليبيا



القرارات

قرار وزير التعليم رقم (420) لسنة 2020م

(بشأن التزام مؤسسات وبرامج التعليم الطبي بالاعتماد من المركز الوطني لضمان الجودة)

بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 03/08/2011م.
- وعلى الإتفاق السياسي الليبي الموقع في 17 ديسمبر لسنة 2015م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (4) لسنة 2016م، بشأن تشكيل الحكومة.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (12) لسنة 2016م، بشأن منح التفويض بمهام.
- قرار المجلس الرئاسي رقم (1251) لسنة 2017م، بشأن تعديل القرار رقم (676) لسنة 2017م، بشأن تنظيم الجهاز الإداري واعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة التعليم.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1267) لسنة 2019م، بإعادة هيكلة قطاع التعليم.
- قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1321) لسنة 2019م، بشأن تكليف بمهام.
- وعلى قرارنا رقم (336) لسنة 2020م بشأن اعتماد دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي.
- وعلى كتاب السيد مدير عام المركز الوطني لضمان الجودة رقم 2020.293.1م المؤرخ في 2020/07/28م بشأن إلزام مؤسسات التعليم الطبي التقدم لأجل الحصول على اعتماد المركز الوطني لضمان الجودة.

قرار

مادة 1

يتم بموجب أحكام هذا القرار إلزام كافة مؤسسات وبرامج التعليم الطبي الحكومية والخاصة والأجنبية التقدم للحصول على اعتماد المركز الوطني لضمان الجودة وفقاً لدليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي الصادر عن المركز والمعتمد بقرارنا رقم (336) لسنة 2020م في زمن اقضاه نهاية سنة 2022م.

مادة 2

تخضع كافة مؤسسات وبرامج التعليم الطبي الحكومية والخاصة والأجنبية لضوابط دليل الاعتماد المؤسسي والبرامجي للتعليم الطبي الأساسي بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار.

مادة 3

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

د. محمد حمادي زايد
عضو المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
وزير التعليم المكلف



صدر في مدينة طرابلس...

يوم...

السنه 2020م...

طرابلس - ليبيا